بسم الله الرحمن الرحيم

تقديم:

تنفيذاً لنص الفقرة الخامسة من المادة الثامنة والأربعين من الميثاق العربي لحقوق الإنسان، التي تقرر قيام لجنة حقوق الإنسان العربية بإحالة تقرير سنوي عن أعمالها إلى مجلس الجامعة عن طريق الأمين العام، تقدم اللجنة تقريرها الثالث عشر الذي يستعرض مسيرتها خلال العام المنصرم 2021.

وقد شهد هذا العام أحداث كان لها أثر واسع على لجنة حقوق الإنسان العربية، ابتداءا من قرار مجلس جامعة الدول العربية على المستوى الوزاري باعتماد القرار الصادر عن "اجتماع الدول الأطراف في الميثاق العربي لحقوق الإنسان المخصص للنظر في مقترح تعديل مسمى "لجنة حقوق الإنسان العربية" إلى "لجنة الميثاق العربي لحقوق الإنسان"، وانتخاب أربعة أعضاء باللجنة، وفي إطار تداول السلطة داخل اللجنة تم انتخاب رئيس جديد للجنة وكذلك نائبة لرئيس اللجنة، ولأول مرة أن تتولى امرأة هذا المنصب في تاريخ اللجنة على مدار ثلاثة عشر عاماً، وكذلك اجتماع اللجنة المعنية بدراسة وضعية لجنة حقوق الإنسان العربية والتي أصدرت عدد من التوصيات والتي تعمل اللجنة عليها، كما عقدت اللجنة اجتماعا تشاوريا أول مع الدول الأطراف في الميثاق وهو النهج الذي تسعى اللجنة لترسيخه من أجل إبقاء قنوات الحوار والنقاش مفتوحة بين اللجنة والدول الأطراف في الميثاق كفعالية سنوية.

لقد عقدت اللجنة خلال عام 2021 دورتين لمناقشة تقارير الدول الأطراف في الميثاق العربي لحقوق الإنسان؛ وذلك وفقاً لنص المادة الثامنة والأربعين منه: الأولى كانت لاستعراض التقرير الدوري

الثاني المقدم من دولة قطر، والثانية لاستعراض التقرير الدوري الأول المقدم من دولة الكويت، إضافة لعقد اجتماعين لأعضاء اللجنة على هامش هاتين الدورتين؛ واجتماع ثالث سابق على انعقاد الدورتين والذي تم فيه انتخاب مكتب اللجنة. كما شاركت اللجنة في عدد من الندوات والمؤتمرات وورش العمل.

كما يبقى تحدي عدم انضمام ست دول عربية إلى الميثاق العربي لحقوق الإنسان بعد، فسعت اللجنة لفتح باب الحوار المباشر مع الدول الغير مصادقة بعد على الميثاق، فعقدت أكثر من اجتماع مع سلطة عمان ولقاء مع المندوبية الدائمة لجمهورية القمر المتحدة لدى جامعة الدول العربية، من أجل حثهم على التصديق على الميثاق، وأتى هذا الجهد بالتوازي مع ما تقوم به الأمانة العامة لجامعة الدول العربية من حث الدول على التصديق على الميثاق العربي لحقوق الإنسان على نطاق أوسع.

كما شهد العام تنشيطا لشراكات إقليمية ودولية لفائدة اللجنة، فشاركت اللجنة الشبكة العربية للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في إعداد وتنفيذ عدد من الدورات التدريبية في البلدان العربية، والتي تضمنت رفع كفاءة المؤسسات الوطنية في مجال إعداد التقارير المقدمة للجنة، وكذلك تم الإعداد لعدد من الأنشطة والتدريبات خلال عام 2022، وكذلك الشراكة مع الأمم المتحدة، فتم الترتيب لتنفيذ ورشة تدريبية لفائدة الجهات المسئولة عن إعداد التقارير المقدمة للجنة، وحالت القيود التي صاحبت تطورات جائحة كورونا خلال شهر ديسمبر من تنفيذ الورشة التدريبية، وجاري الترتيب لتنفيذها والمزيد من الأنشطة معهم خلال عام 2022، كما تنفتح اللجنة على تقديم الدعم الفني لكافة الدول العربية بمختلف أشكاله وهو ما تعمل اللجنة على التنسيق له مع عدد من الجهات الإقليمية والدولية لعام 2022 لفائدة تنفيذ غايات الميثاق.

إننا على ثقة من أن دور اللجنة لن يتحقق بجهود جهة دون الأخرى، بل بتكاتف وتعاون الكل جميعا؛ آليات العمل العربي والدول العربية والمنظمات المحلية والإقليمية والدولية من أجل تنفيذ غايات الميثاق. ونحن على ثقة من اهتمام الكافة لإنجاح دور لجنة حقوق الإنسان العربية، وفي إطار ذلك تنفتح اللجنة على الجميع للحوار والدعم بمختلف أشكاله؛ كما أننا على ثقة من إدراك الجميع لتعاظم أهمية دور اللجنة مع ما يشهده الإقليم من تحديات تنعكس على أوضاع حقوق الإنسان، ونتعهد بأن لا نألي جهداً من أجل تنفيذ غايات الميثاق العربي لحقوق الإنسان.

والله الموفق والمستعان،

المستشار/ جابر صالح المري

رئيس لجنة حقوق الإنسان العربية

تمهيد:

- تتشرف لجنة حقوق الإنسان العربية (لجنة الميثاق) أن تقدم التقرير السنوي الثالث عشر الذي يتضمن ملاحظاتها وتوصياتها على تقارير الدول الأطراف في الميثاق العربي لحقوق الإنسان، علاوة على أنشطتها وفعالياتها المختلفة خلال عام 2021 إلى مجلس جامعة الدول العربية في دورته العادية رقم (157)، وذلك وفقاً لنص الفقرة الخامسة من المادة الثامنة والأربعين من الميثاق العربي لحقوق الإنسان.

- تم اعتماد الميثاق العربي لحقوق الإنسان من قبل مجلس الجامعة على مستوى القمة في قراره رقم (ق.ف/270) في الدورة العادية رقم (16) بتاريخ 2004/5/23، ودخل الميثاق حيز النفاذ بتاريخ 2008/3/16 بعد مصادقة سبع دول عربية عليه وفقاً لأحكام المادة التاسعة والأربعون من الميثاق العربي، وتم اعتماد هذا التاريخ بوصفه يوماً عربياً لحقوق الإنسان، وقد بلغ عدد الدول الأطراف في الميثاق العربي حتى تاريخه ستة عشر دولة عربية.

- أُنشئت لجنة حقوق الإنسان العربية عام 2009 كآلية تعاهدية للميثاق العربي للنظر في تقارير الدول الأطراف بشأن التدابير التي اتخذتها لإعمال الحقوق والحريات المنصوص عليها في الميثاق، وبيان التقدم المحرز للتمتع بها، وإبداء الملاحظات وتقديم التوصيات الواجب اتخاذها طبقا لأهداف الميثاق. وعلى كل دولة طرف في الميثاق، وفقاً للمادة الثامنة والأربعين منه، تقديم أول تقرير لها إلى اللجنة خلال سنة من تاريخ دخول الميثاق حيز التنفيذ، ثم تقريراً دورياً كل ثلاثة أعوام، ويجوز للجنة أن تطلب من الدول الأطراف معلومات إضافية ذات صلة بتنفيذ الميثاق.

- تتألف اللجنة من سبعة أعضاء من ذوي الخبرة والكفاءة العالية في مجال عمل اللجنة، يعملون بصفتهم الشخصية بكل تجرد ونزاهة، وتنتخبهم الدول الأطراف في الميثاق العربي بالاقتراع السري، ولا يجوز أن تضم اللجنة أكثر من شخص واحد من مواطني الدولة الطرف في الميثاق، ويجوز إعادة انتخابه لمرة واحدة فقط، مع مراعاة مبدأ التداول. علماً بأن أعضاء اللجنة يُنتخبون لمدة أربع سنوات على أن تنتهي ولاية ثلاثة من الأعضاء المنتخبين في الانتخاب لأول مرة بعد عامين ويُحدّدون عن طريق القرعة.
- تقدر لجنة حقوق الإنسان العربية ما حظيت به من اهتمام من الدول الأطراف في الميثاق العربي لحقوق الإنسان خلال السنوات الماضية، وهو ما أسهم في مساعدتها على تحقيق مقاصدها والاضطلاع بدورها في احترام وتعزيز حقوق الإنسان في العالم العربي.

أولاً: عضوية اللجنة

- عقدت الأمانة العامة لجامعة الدول العربية بتاريخ 2021/4/1 اجتماعاً لممثلي الدول الأطراف في الميثاق العربي لحقوق الإنسان لانتخاب أربعة أعضاء لشغل المقاعد التي شغرت في عضوية لجنة حقوق الانسان العربية. وكانت الأمانة العامة قد تلقت ترشحيات من أربع دول أطراف في الميثاق العربي لحقوق الانسان، وهي: المملكة العربية السعودية، جمهورية السودان، دولة قطر، الجمهورية اللبنانية. علماً بأن هذا الإجتماع شارك فيه ممثلي (13) دولة طرف في الميثاق العربي لحقوق الإنسان، وهو ما يعطي دلالة واضحة على أهمية اللجنة ودورها ومكانتها ومصداقيتها التي تشكلت خلال السنوات الماضية لدى الدول الأطراف.

- وحيث أن عدد الترشيحات الواردة يتطابق وعدد المقاعد الشاغرة، خلص ممثلو الدول الأطراف إلى انتخاب المرشحين الأربعة بالتزكية، وهم، وفق الترتيب الأبجدي للأسماء، المستشار/ جابر المري (دولة قطر) والسيدة/ رضا مراد (الجمهورية اللبنانية) والمستشار/ عبد الرحمن الشبرقي (المملكة العربية السعودية) والسفيرة/ نادية جفون (جمهورية السودان)، لعضوية لجنة حقوق الإنسان العربية (لجنة الميثاق)، وبصفتهم الشخصية لولاية مدتها (4) سنوات تبدأ من تاريخ 2021/4/3 وتنتهي بتاريخ 2025/4/2، إعمالا لأحكام المادة الخامسة والأربعين.

- ويرد في الملحق رقم (1) قائمة بأسماء أعضاء اللجنة السبعة والدول التي يحملون جنسيتها وتاريخ انتخابهم ومدد ولايتهم.

ثانياً: انتخاب المكتب التنفيذي للجنة

- تمَّ انتخاب المستشار جابر المري رئيساً للجنة والسفيرة نادية جفون نائبةً للرئيس في اجتماع اللجنة الثالث والخمسين بتاريخ 2021/4/27 إعمالا لأحكام الفقرة السابعة من المادة الخامسة والأربعين من الميثاق العربي لحقوق الإنسان والمادة الرابعة من النظام الداخلي للجنة.

وتمتد ولاية الرئيس ونائبة الرئيس لولاية مدتها عامين تنتهي في 2023/4/26؛ وذلك إعمالاً لنص الفقرة السابعة من المادة الخامسة والأربعين من الميثاق العربي والتي تنص على أن اللجنة تضع ضوابط عملها وأسلوب ودورية اجتماعاتها، وأنَّها تنتخب الرئيس لمدة عامين قابلة للتجديد لمدة مماثلة ولمرة واحدة.

ثالثاً: وضع لجنة حقوق الإنسان العربية

- تغتنم لجنة حقوق الانسان العربية فرصة عرض تقريرها السنوي على مجلس الجامعة على المستوى الوزاري لتعرب عن تقديرها للدول العربية وللأمانة العامة لجامعة الدول العربية وامتنانها للثقة والدعم الذي حظيت به منذ تأسيسها عام 2009 وخلال السنوات الماضية، ممَّا مكنها من بناء مصداقيتها في مجال تعزيز وحماية حقوق الإنسان عربياً وعالمياً، كما هو حال اللجان الإقليمية لحقوق الانسان النظيرة في أوروبا والأمريكتين وإفريقيا، وهو ما أكدته هيئة الأمم المتحدة في تقاريرها المختلفة المعنية بحقوق الإنسان عن الترتيبات الإقليمية ودون الإقليمية.

- تم تشكيل "اللجنة المعنية بدراسة وضعية لجنة حقوق الإنسان العربية" بناء على القرار رقم (8385) بتاريخ 2019/3/6 الصادر عن أعمال الدورة (151) لمجلس جامعة الدول العربية على المستوى

الوزاري والذي نص على "تشكيل لجنة من الدول الأطراف في الميثاق والأمانة العامة لجامعة الدول العربية لدراسة وضعية لجنة حقوق الإنسان العربية من كافة الجوانب الإدارية والمالية والقانونية مع الاستماع إلى رأي ممثلين عن لجنة حقوق الإنسان العربية (لجنة الميثاق) وذلك وفقاً للأنظمة الداخلية المعمول بها في الأمانة العامة ونصوص الميثاق العربي لحقوق الإنسان وقرارات مجلس الجامعة ذات الصلة بما يضمن استقلالية عمل اللجنة وعرض هذا الموضوع على الاجتماع المقبل لمجلس الجامعة.

- وكانت "اللجنة المعنية بدراسة وضعية لجنة حقوق الإنسان العربية" قد انعقدت في اجتماع أول بمقر الأمانة العامة خلال يومي 23-2019/6/24 برئاسة دولة الكويت ومشاركة ممثلين عن 12 من الدول الأطراف في الميثاق العربي لحقوق الإنسان، وعُرضت نتائج الاجتماع على أعمال الدورة (152) لمجلس جامعة الدول العربية على المستوى الوزاري والتي صدر عن أعمالها القرار رقم (8436) بتاريخ 2019/9/10 بشأن "وضع لجنة حقوق الإنسان العربية (لجنة الميثاق)" ونصه "إعادة الموضوع إلى اللجنة المشكلة بموجب قرار مجلس الجامعة رقم 8385 دزع (151) بتاريخ 2019/3/6 لمزيد من الدراسة تمهيداً لطرحه على المجلس في دورته القادمة".

- كما صدر قرار مجلس الجامعة على المستوى الوزاري رقم (8639) عن الدورة (155) بتاريخ 2021/3/3 الذي نصه "دعوة اللجنة المشكلة بموجب قرار مجلس الجامعة على المستوى الوزاري رقم 8385 – الدورة العادية (151) بتاريخ 2019/3/6 والمعنية بدراسة وضعية لجنة حقوق الإنسان

العربية من كافة الجوانب الإدارية والمالية والقانونية إلى استكمال عملها ورفع تقريرها إلى الدورة المقبلة للمجلس"

- بتارخ 2021/8/23 انعقد الاجتماع الثاني للجنة المعنية بدراسة وضعية لجنة حقوق الإنسان العربية بمقر الأمانة العامة لجامعة الدول العربية بحضور 12 من الدول الأطراف بالميثاق العربي لحقوق الإنسان وبرئاسة دولة الكويت، وحضور لجنة حقوق الإنسان العربية والأمانة العامة لجامعة الدول العربية. وتمخض الاجتماع عن أربع توصيات كالتالي:

التوصية الأولى: التأكيد على استقلالية أعضاء لجنة حقوق الإنسان العربية – لجنة الميثاق في أداء مهامهم على النحو المنصوص عليه في الميثاق العربي لحقوق الإنسان؛

التوصية الثانية: التأكيد على اختصاصات الأمين العام لجامعة الدول العربية، بصفته الرئيس الأعلى لمنظومة العمل العربي المشترك، على النحو الذي نص عليه الميثاق العربي لحقوق الإنسان؛

التوصية الثالثة: التأكيد على اختصاص لجنة حقوق الإنسان العربية في تحديد أسلوب وآلية عملها ودعوتها وإعداد مسودة محدثة للنظام الداخلي الخاص باللجنة على نحو يواءم ومواد الميثاق العربي لحقوق الإنسان، تمهيدا لعرضه على اللجنة الدائمة للشئون القانونية وفق ما تنص عليه النظم الداخلية لمنظومة العمل العربي المشترك؛

التوصية الرابعة: دعوة لجنة حقوق الإنسان العربية – لجنة الميثاق إلى تحديد مواعيد سنوية ثابتة لمناقشة ما يرد إليها من تقارير أولية ودورية من الدول الأطراف.

رابعاً: الاجتماع التشاوري الأول بين لجنة حقوق الإنسان العربية والدول الأطراف بالميثاق العربي لحقوق الإنسان بتاريخ 2021/12/29

- انعقد يوم الأربعاء الموافق 2021/12/29 في مقر الأمانة العامة لجامعة الدول العربية الاجتماع التشاوري الأول والذي ضم كل من لجنة حقوق الانسان العربية والأمانة العامة لجامعة الدول العربية والدول الأطراف بالميثاق العربي لحقوق الانسان، بدعوة من لجنة حقوق الانسان العربية (لجنة الميثاق)، وقد انعقد الاجتماع برئاسة دولة الكويت.

- حيث حضر الاجتماع ممثلي كل من المملكة الأردنية الهاشمية- مملكة البحرين- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية- المملكة العربية السعودية- جمهورية السودان- جمهورية العراق- دولة فلسطين- دولة قطر- الجمهورية اللبنانية- دولة ليبيا- جمهورية مصر العربية- الجمهورية اليمنية.

- في مستهل الاجتماع، ألقت معالي السفيرة الدكتورة/ هيفاء أبو غزالة، الأمين العام المساعد رئيس قطاع الشؤون الاجتماعية بالأمانة العامة لجامعة الدول العربية كلمة رحبت فيها بالحاضرين من أعضاء اللجنة وممثلي الدول الأطراف، وأشارت معاليها إلى أن هناك شواغل يجب طرحها وأولويات يجب عرضها وأفكار ومبادرات يجب إبرازها، وأن مثل هذا الاجتماع من الممارسات الحميدة التي يجب تشجيعها وتثمينها، وأشادت بالجهود الطيبة المبذولة على مستوى لجنة حقوق الإنسان العربية كآلية تنفيذية للميثاق العربي لحقوق الإنسان، وأكدت على أنها الوحيدة المخول لها تحديد آلية عملها ودورية انعقاد اجتماعاتها، ودعت الدول الأطراف إلى تعزيز التنسيق بينها وبين اللجنة.

- إثر ذلك، تناول الكلمة سعادة المستشار/ جابر المري رئيس لجنة حقوق الإنسان العربية (لجنة الميثاق)، وأشار فيها الى توجه لجنة حقوق الإنسان العربية لتعزيز العلاقة ما بين اللجنة وبين الدول الأطراف من خلال جعل الاجتماع التشاوري تقليدا ثابتا سنويا، حيث أن هذه العلاقة ستكون أقرب إلى روح الميثاق فيما لو تكررت مثل هذه اللقاءات. وأوضح أن الاجتماع المخصص لدراسة وضعية لجنة حقوق الإنسان العربية المنعقد بناء على تكليف من مجلس الجامعة على المستوى الوزاري المنعقد خلال شهر آب/أغسطس 2021 خلص إلى عدة توصيات من أبرزها التوصية الخاصة بإعادة كتابة النظام الداخلي للجنة، والثانية تتعلق بضرورة تحديد مواعيد ثابتة سنويا للجنة لمناقشة ما يرد إليها من تقارير، وقال أيضا أن اللجنة عاكفة حاليا على إعداد النظام الداخلي وسيخرج بأقرب الآجال، وأشار إلى أن سياق العمل الحالي يتضمن استلام التقرير من الدولة الطرف ومن ثم يتم تحديد موعد لمناقشته، وهذا السياق خلق ثغرات تتعلق بانتظام إرساله، وعليه سيكون أحد أهداف اجتماعنا هو تحديد مواعيد ثابتة للعام القادم، إضافة إلى ضرورة معالجة حالة التقارير المتأخرة عن مواعيد تقديمها للجنة من قبل الدول الأطراف لأسباب متعددة، وهنا دعا عضو اللجنة السيد المستشار مجدي حردان لتقديم عرض عن تصورات اللجنة ورؤاها حول هذين الموضوعين إضافة إلى موضوع تغيير مسمى اللجنة إلى لجنة الميثاق .

- وقدم السيد المستشار مجدي حردان، عضو اللجنة، عرضا عن تصورات لجنة حقوق الإنسان العربية عن حالة تقديم التقارير وموضوع المواعيد الثابتة، حيث أشار إلى مقترح اللجنة باعتماد موعدين للعام القادم الأول خلال الأسبوع الثاني من شهر شباط/فبراير والاجتماع الثاني خلال

الأسبوع الأول من شهر أيلول/ سبتمبر وعرض أيضا قرار اللجنة بقبول تجميع التقارير المتأخرة بتقرير واحد لحل مشكلة التقارير المتأخرة.

- وتوافق ممثلي الدول الأطراف الحضور على ترؤس سعادة السفير طلال المطيري (الكويت) لفعاليات الاجتماع، والذي شهد تقديم العديد من ممثلي الدول الأطراف مداخلات في حوار تفاعلي أداره سعادة السفير طلال المطيري، حيث تم الاتفاق على ما يلي:

1. أن يكون للجنة حقوق الإنسان العربية أكثر من دورتين محددة المواعيد كل عام ويثبت ذلك في النظام الداخلي المزمع تحريره.
2. أجمع السيدات والسادة ممثلي الدول الأطراف على قبول موضوع تجميع التقارير المتأخرة على أن تتم الإشارة الى ذلك في النظام الداخلي للجنة.
3. أجمع السيدات والسادة ممثلي الدول الأطراف على الإشادة بالتوجه المتعلق بتغيير مسمى اللجنة، وأشار العديد منهم إلى أن بدولهم يتم اعتماد مثل هذه القرارات عبر سلسلة إجرائية والعديد منها في مراحلها الأخيرة.
4. أجمع السيدات والسادة الحضور على عقد الاجتماع السنوي مع الدول الأطراف والأمانة العامة ولجنة حقوق الانسان العربية.

وفي الختام توجه الحضـــور بالشـــكر للرئيس على إدارته الحكيمة للاجتماع وللجنة على حســـن الإعداد وللأمانة العامة على حسن التنسيق (ويرد في الملحق رقم (2) صورة من محضر الاجتماع).

خامساً: تغيير مسمى لجنة حقوق الإنسان العربية إلى لجنة الميثاق العربي لحقوق الإنسان

- بتاريخ 2019/12/1 تقدمت المندوبية الدائمة لدولة الكويت لدى جامعة الدول العربية بمذكرة للأمانة العامة لجامعة الدول العربية تقترح فيه تعديل مسمى اللجنة من "لجنة حقوق الإنسان العربية" إلى "لجنة الميثاق العربي لحقوق الإنسان"، باتباع الإجراءات التي نص عليها الميثاق العربي لحقوق الإنسان في مواده (50 و51).

- تم إدراج المقترح على جدول أعمال اللجنة العربية الدائمة لحقوق الإنسان في دورتها العادية 47 (11-2020/2/13)، والتي أقرها مجلس جامعة الدول العربية على المستوى الوزاري بالقرار رقم 8503 د 153-2020/3/4، ونصها "رفع مقترح دولة الكويت المتضمن تغيير مسمى "لجنة حقوق الإنسان العربية" إلى "لجنة الميثاق العربي لحقوق الإنسان" إلى السيد الأمين العام لجامعة الدول العربية للتفضل باتخاذ الإجراءات اللازمة التي نصت عليها المادة 50 من الميثاق العربي لحقوق الإنسان.

- بتاريخ 2021/2/15 اجتمع الدول الأطراف في الميثاق العربي لحقوق الإنسان، بناء على دعوة معالي الأمين العام، للنظر في مقترح تعديل مسمى اللجنة. بمشاركة المستشار/ محمد الضاحي (رئيس اللجنة آنذاك) وترأس الاجتماع سعادة السيد/ سعيد راشد الحبسي، مدير إدارة حقوق الإنسان بوزارة الخارجية بدولة الإمارات العربية المتحدة، وقد تناول الكلمة ممثلو كل الدول الأطراف المشاركة في أعمال الاجتماع، حيث عبروا عن تأييدهم للمقترح، معتبرين أنه بمثابة

انطلاقة جديدة لعمل اللجنة والتي تعتبر اللجنة التعاهدية الوحيدة في منظومة العمل العربي المشترك، بما من شأنه أن يساهم في تعزيز عملها وتكثيف أنشطتها ودورها في هذا المجال. معربين عن أملهم في تقديم كل الدعم اللازم لتمكينها من أداء مهامها.

- بتاريخ 2021/3/3 قرر مجلس الجامعة على المستوى الوزاري قرر أخذ العلم بالتقرير واعتماد القرار الصادر عن "اجتماع الدول الأطراف في الميثاق العربي لحقوق الإنسان المخصص للنظر في مقترح تعديل مسمى "لجنة حقوق الإنسان العربية" إلى "لجنة الميثاق العربي لحقوق الإنسان".
- الدول العربية الأطراف التي صادقت على تغيير مسمى اللجنة هم: المملكة الأردنية الهاشمية، دولة الإمارات العربية المتحدة، دولة قطر، الجمهورية اليمينة، وسوف يتم اعتماد تعديل مسمى اللجنة بتصديق ثلث الدول الأطراف في الميثاق على التعديل.

سادساً: وضعية الدول العربية في الميثاق العربي لحقوق الإنسان

- عدد الدول الأطراف في الميثاق العربي لحقوق الإنسان ستة عشر دولة عربية، حيث اودعت الجمهورية الإسلامية الموريتانية وثيقة انضمامها إلى الميثاق بتاريخ 2019/2/18، كما اودعت جمهورية مصر العربية وثيقة تصديقها على الميثاق بتاريخ 2019/2/24؛ وذلك وفقاً لنص الفقرة الثالثة من المادة التاسعة والأربعون من الميثاق العربي لحقوق الإنسان.[1] ويرد في الملحق رقم (3) قائمة

[1] تنص الفقرة الثالثة من المادة التاسعة والأربعين من الميثاق العربي لحقوق الانسان على أن "يصبح هذا الميثاق نافذاً بالنسبة لكل دولة –بعد دخوله حيز النفاذ- بعد شهرين من تاريخ ايداع وثيقة تصديقها أو انضمامها لدى الأمانة العامة".

الدول الأطراف في الميثاق العربي لحقوق الإنسان وتاريخ انضمامها/ أو مصادقتها عليه حتى نهاية عام 2021.

- وإذ تثمن اللجنة هذا التوجه فإنها تعيد التأكيد على التوصيات المتكررة التي اصدرها مجلس الجامعة على المستوى الوزاري في جميع دوراته العادية بشأن ضرورة أن تصبح جميع الدول العربية أطرافاً في الميثاق؛[2] إذ لا تزال هناك ستة دول عربية غير مصادقة على الميثاق العربي لحقوق الانسان. ويرد في الملحق رقم (4) أسماء الدول العربية التي لم تصادق /أو تنضم الى الميثاق لغاية تاريخه.
- وتود اللجنة في هذا الإطار أن تؤكد مجدداً على ضرورة قيام كل من الأمانة العامة لجامعة الدول العربية ومجلس الجامعة والدول الأطراف بالميثاق العربي والبرلمان العربي وكافة أصحاب المصلحة بمواصلة تشجيع الدول العربية غير الأطراف في الميثاق على المصادقة / أو الانضمام إليه.

سابعاً: حالة تقديم التقارير من الدول الأطراف إلى اللجنة

- طبقاً لأحكام المادة الثامنة والأربعين من الميثاق العربي لحقوق الإنسان تلتزم كل دولة طرف بتقديم التقرير الأول إلى اللجنة خلال سنة من تاريخ دخول الميثاق العربي حيز التنفيذ بالنسبة لها، وتقريراً دوريا كل ثلاثة أعوام؛ توضح فيه التدابير التي اتخذتها لإعمال الحقوق والحريات المنصوص عليها في هذا الميثاق، وبيان التقدم المحرز للتمتع بها.

[2] تتكرر توصيات مجلس الجامعة على المستوى الوزاري منذ دورته العادية رقم (143) في شهر مارس 2015 حتى الوقت الحالي عام 2019 بشأن حث الدول العربية على ضرورة المصادقة على الميثاق العربي لحقوق الإنسان.

- وبحلول نهاية عام 2021، لا تزال هناك دول لم تقدم تقاريرها الوطنية الأولية إلى اللجنة، وهي: دولة فلسطين ودولة ليبيا والجمهورية اليمنية والجمهورية العربية السورية، الجمهورية الإسلامية الموريتانية، جمهورية مصر العربية.

- وفيما يخص موعد تقديم التقارير الدورية من قبل الدول الأطراف في الميثاق العربي لحقوق الإنسان، تشير اللجنة الى أن موعد تقديم الجمهورية اللبنانية وجمهورية السودان لتقريرهما الدوري الأول كان خلال عام 2018، بينما كان موعد تقديم التقرير الدوري الأول للمملكة العربية السعودية والتقرير الدوري الثاني لكل من المملكة الأردنية الهاشمية والجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية خلال عام 2019.

- وتشكر اللجنة كافة الدول الأطراف في الميثاق العربي لحقوق الإنسان التي قدمت تقريرها الأول والدوري إليها وفقاً لأحكام المادة الثامنة والأربعين منه. كما تدعو الدول الأطراف المتأخرة في تقديم تقاريرها الأولية أو الدورية حتى تاريخه إلى الإسراع في تقديم هذه التقارير في أقرب وقت؛ تنفيذاً لالتزاماتها بموجب أحكام الميثاق العربي. علماً بأن اللجنة قد خاطبت مرات عديدة هذه الدول من أجل تقديم تقاريرها إعمالاً لأحكام الميثاق، ودرجت على تضمين ملاحظاتها وتوصياتها الختامية الموجهة إلى تقارير الدول الأولية والدورية نصاً خاصاً بموعد تقديم التقرير القادم. ويرد في الملحق رقم (5) حالة تقديم التقارير من الدول الأطراف بالميثاق.

- هذا وقد كان مجلس الجامعة على المستوى الوزاري قد دعا في توصياته المتكررة في دوراته العادية منذ الدورة رقم (143) في شهر مارس 2015 إلى ضرورة وفاء الدول الأطراف بالميثاق العربي لحقوق

الإنسان بتقديم تقاريرها الأولية والدورية في الآجال المحددة بموجب أحكام الميثاق العربي لحقوق الإنسان.

ثامناً: دورات مناقشة لجنة حقوق الإنسان العربية للتقارير الأولية والدورية

- عقدت لجنة حقوق الإنسان العربية خلال عام 2021 دورتين؛ الدورة السابعة عشر لمناقشة التقرير الدوري الثاني لدولة قطر بتاريخ 25-2021/10/26 والدورة الثامنة عشر لمناقشة التقرير الدوري الأول لدولة الكويت بتاريخ 27-2021/12/28. علماً بأنه جرى عقد هاتين الدورتين وفقاً لآلية اللجنة في النظر في تقارير الدول الأطراف في الميثاق العربي لحقوق الإنسان والخطوط الاسترشادية والمبادئ التوجيهية المتعلقة بشكل ومحتوى التقارير المقدمة من الدول الأطراف.

أ) **<u>الدورة السابعة عشر لمناقشة التقرير الدوري الثاني لدولة قطر:</u>**

- ناقشت اللجنة خلال يومي 25-2021/10/26 بمقر الأمانة العامة لجامعة الدول العربية في القاهرة التقرير الدوري الثاني المقدم من دولة قطر برئاسة المستشار/ جابر المري (رئيس اللجنة)؛ والجدير بالذكر أن المستشار جابر المري تنحى عن ترأسه الدورة بعد القاء كلمته بالجلسة الافتتاحية للدورة السابعة عشر لكونه يحمل جنسية الدولة الطرف وترأست جلسات أعمال الدورة السابعة عشر السفيرة/ نادية جفون (نائب رئيس اللجنة)، وقد جرت وقائع المناقشة مع وفد دولة قطر برئاسة سعادة الدكتور أحمد بن حسن الحمادي الأمين العام لوزارة الخارجية القطرية - رئيس وفد دولة قطر، وعضوية ممثلين عن الجهات الحكومية ذات الصلة. علماً بأن اللجنة قد تسلمت هذا التقرير في شهر مايو/أيار 2020.

شهدت جلسة افتتاح أعمال الدورة السابعة عشر تقديم كلمات أدلى بها المستشار/ جابر المري (رئيس اللجنة)، والدكتور أحمد بن حسن الحمادي (رئيس وفد دولة قطر) والوزير المفوض/ منير الفاسي (مدير إدارة حقوق الانسان ممثلا للأمانة العامة لجامعة الدول العربية)، والمستشار سلطان بن ناصر السويدي الأمين العام المساعد للشؤون التشريعية والقانونية - مجلس التعاون لدول الخليج العربية وكلمة معالي السيد/عادل بن عبد الرحمن العسومي رئيس البرلمان العربي. وقد أبرزت هذه الكلمات التفاعل الإيجابي لدولة قطر مع اللجنة وحرصها على الوفاء بالتزاماتها الحقوقية بموجب أحكام الميثاق العربي لحقوق الإنسان، وتفاعل آليات العمل العربي مع لجنة حقوق الإنسان العربية.

- وكانت اللجنة قد اختارت السيدة/ رضا مراد (عضو اللجنة) مقرراً لتقرير دولة قطر من أجل تيسير عملية استعراض تقرير الدولة الطرف وفقاً لألية عملها في النظر بتقارير الدول الأطراف، بما في ذلك وضع قائمة بالقضايا أو المسائل التي يتعين إحالتها إلى الدولة موضع الاستعراض قبل المناقشة؛ وذلك لتمكينها من الاستعداد وتقديم المعلومات التكميلية والإضافية، ومن ثم إقامة الحوار التفاعلي معها حول نقاط محددة، وكذلك لمتابعة تنفيذ الملاحظات والتوصيات الختامية مع الجهات المعنية في الدولة الطرف.

- قام أعضاء اللجنة على مدار يومي المناقشة بإبداء تساؤلاتهم وملاحظاتهم وتعليقاتهم على التقرير الدوري الثاني لدولة قطر من خلال الحوار التفاعلي مع وفد الدولة الطرف. كما قام أعضاء وفد دولة قطر بالرد على تساؤلات وملاحظات وتعليقات أعضاء اللجنة.

- يشار إلى أن اللجنة قد تلقت تقريرين ظل من المؤسسة الوطنية لحقوق الانسان (اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان) والمؤسسة القطرية للعمل الاجتماعي في دولة قطر، وذلك في إطار الدليل الذي وضعته لمشاركة مؤسسات المجتمع المدني والمؤسسات الوطنية المعنية بحقوق الانسان في عملية تقديم تقاريرها. وتعرب اللجنة عن تقديرها لما تلقته من معلومات كتابية وشفاهية من المؤسسة الوطنية والمجتمع المدني، وهو ما ساعد على توجيه عدد من التساؤلات إلى وفد الدولة الطرف أثناء الحوار التفاعلي وتسجيل جملة من الملاحظات والتوصيات.

- تم إعتماد مشروع الملاحظات والتوصيات الختامية على التقرير الدوري الثاني المقدم من دولة قطر، وأرسل إلى مندوبية دولة قطر لدى جامعة الدول العربية بخطاب اللجنة رقم (54/23) الصادر بتاريخ 2021/11/10.

- اعتمدت لجنة حقوق الإنسان العربية التوصيات بتاريخ 2021/12/29.

- علماً بأن اللجنة قد نشرت الملاحظات والتوصيات الختامية على التقرير الثاني المقدم من دولة قطر على صفحتها الإلكترونية على موقع جامعة الدول العربية (ملحق رقم 6).

ب) <u>الدورة الثامنة عشر لمناقشة التقرير الدوري الأول لدولة الكويت:</u>

ناقشت اللجنة خلال يومي 27-2021/12/28بمقر الأمانة العامة لجامعة الدول العربية في القاهرة التقرير الدوري الأول المقدم من دولة الكويت برئاسة المستشار/ جابر المري (رئيس اللجنة). وقد جرت وقائع المناقشة مع وفد دولة الكويت برئاسة السفير/ طلال المطيري- رئيس وفد دولة الكويت وعضوية ممثلين عن الجهات الحكومية والوطنية ذات الصلة.

شهدت جلسة افتتاح أعمال الدورة الثامنة عشر تقديم كلمات أدلى بها المستشار/ جابر المري (رئيس اللجنة)، والسفير/ طلال المطيري (رئيس وفد دولة الكويت)، وكلمة الاستاذ أسامة الذويخ (رئيس اللجنة العربية الدائمة لحقوق الإنسان)، وكلمة معالي السيد/عادل بن عبد الرحمن العسومي (رئيس البرلمان العربي)، وكلمة اللواء/ وائل الشامي (ممثل مجلس وزراء الداخلية العرب)، كلمة السيد/سلطان بن حسن الجمالي (المدير التنفيذي للشبكة العربية للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان)، وكلمة المستشار/سلطان بن ناصر السويدي (الأمين العام المساعد للشؤون التشريعية والقانونية مجلس التعاون لدول الخليج العربية) وقد أبرزت الكلمات جملة الإنجازات والمستجدات التي اتخذتها دولة الكويت في مجال تعزيز وحماية حقوق الإنسان، وكذلك أشارت إلى التفاعل الإيجابي لدولة الكويت مع اللجنة، وحرصها على تنفيذ توصياتها الختامية على التقرير الأولي الذي جرت مناقشته في يناير 2017.

- وكانت اللجنة قد اختارت المستشار/ مجدي حردان مقرراً لتقرير دولة الكويت من أجل تيسير عملية استعراض تقرير الدولة الطرف، بما في ذلك وضع قائمة بالقضايا أو المسائل التي يتعين إحالتها إلى الدولة موضع الاستعراض قبل المناقشة؛ وذلك لتمكينها من الاستعداد وتقديم المعلومات التكميلية والإضافية، ومن ثم إقامة الحوار التفاعلي معها حول نقاط محددة، وكذلك لمتابعة تنفيذ الملاحظات والتوصيات الختامية مع الجهات المعنية في الدولة الطرف.

- قام أعضاء اللجنة على مدار يومي المناقشة بإبداء تساؤلاتهم وملاحظاتهم وتعليقاتهم على التقرير الدوري الأول لدولة الكويت من خلال الحوار التفاعلي مع وفد الدولة الطرف. ومن ناحية أخرى، قام أعضاء وفد دولة الكويت بالرد على تساؤلات وملاحظات وتعليقات أعضاء اللجنة.

- يشار إلى أن اللجنة قد تلقت تقارير ظل من المؤسسة الوطنية (الديوان الوطني لحقوق الإنسان)، ورابطة الإجتماعيين الكويتية في دولة الكويت وذلك في إطار الدليل الذي وضعته اللجنة لمشاركة مؤسسات المجتمع المدني والمؤسسات الوطنية المعنية بحقوق الانسان في عملية تقديم تقاريرها. وتعرب اللجنة عن تقديرها لما تلقته من معلومات كتابية وشفاهية من تلك المنظمات غير الحكومية، وهو ما ساعد على توجيه عدد من التساؤلات إلى وفد الدولة الطرف أثناء الحوار التفاعلي، وكذلك في تسجيل جملة من الملاحظات والتوصيات.

- وتم إعداد مسودة الملاحظات والتوصيات الختامية على التقرير الدوري الأول لدولة الكويت لإرسالها إلى مندوبية دولة الكويت لدى جامعة الدول العربية خلال شهر يناير 2022، لتعتمد اللجنة النوصيات في صيغتها النهائية خلال اجتماع اللجنة المقبل، لنشرها على نطاق واسع بما يشمل موقع اللجنة الإلكتروني.

تاسعاً: أنشطة لجنة حقوق الإنسان العربية

1. عقدت اللجنة بتاريخ 16 /2021/6 - ممثلة في سعادة المستشار/ جابر المري رئيس اللجنة وسعادة السفيرة/ نادية جفون نائبة رئيس اللجنة وسعادة المستشار/ مجدي حردان عضو اللجنة – اجتماعا مع الأمانة العامة لجامعة الدول العربية ممثلة في معالي الدكتورة السفيرة/ هيفاء أبو غزالة الأمين العام المساعد رئيس قطاع الشؤون الاجتماعية وسعادة الوزير المفوض/ منير الفاسي مدير إدارة حقوق الإنسان.

عرضت اللجنة احتياجاتها وطلبت من الأمانة العامة تزويد اللجنة بها. أتى في مقدمة هذه المتطلبات تزويد اللجنة بمقر أفضل للجنة يوفر مزيد من المكاتب. تزويد اللجنة بالمزيد من الكوادر البشرية خبراء وإداريين. تسريع التعاملات المالية الخاصة بأنشطة اللجنة.

أكدت السفيرة هيفاء أبو غزالة على دعم الأمين العام والأمانة العامة للجنة حقوق الإنسان العربية، وأوضحت أن جامعة الدول العربية تقوم الآن بإنشاء مبنى جديد لتوسعة مقر الجامعة بميدان التحرير بالقاهرة. وأفادت بأنها سترفع مكاتبة لمعالي أمين عام جامعة الدول العربية لتضمين هذا الأمر في التوسعة المشار إليها، وأشارت إلى أن هذه التوسعة من المفترض أن تنتهي مع بداية العام الجديد.

2. عقدت اللجنة بتاريخ 17 /2021/6 - ممثلة في سعادة المستشار/ جابر المري رئيس اللجنة وسعادة السفيرة/ نادية جفون نائبة رئيس اللجنة وسعادة المستشار/ مجدي حردان عضو اللجنة - لقاءا إعلاميا بحضور معالي السفيرة الدكتورة هيفاء أبو غزالة الأمين العام المساعد لجامعة الدول العربية وحضر اللقاء عددا من الشخصيات العامة والحقوقية والصحفية ومنهم سعادة الأستاذ/ محمد فايق رئيس المجلس القومي المصري لحقوق الإنسان وسعادة النائب/ علاء عابد النائب الأول لرئيس البرلمان العربي والأستاذ/ عبد اللطيف المناوي رئيس تحرير جريدة المصري اليوم والأستاذ/ جمال الكشكي رئيس تحرير الأهرام العربي والأستاذ الدكتور/ حسن عبد الحميد عميد كلية الحقوق بالجامعة البريطانية بمصر، وبحضور ممثلين عن عدد من المنظمات المتخصصة بجامعة الدول العربية وأساتذة القانون والإعلاميين والحقوقيين.

3. عقدت اللجنة بتاريخ 17 /6/ 2021 - ممثلة في سعادة المستشار/ جابر المري رئيس اللجنة وسعادة السفيرة نادية جفون نائبة الرئيس وسعادة المستشار/ مجدي حردان عضو اللجنة – لقاءا مع سعادة السفير/ محمد أبو الخير مساعد وزير الخارجية المصري – المندوب الدائم لدى جامعة الدول العربية. تناول اللقاء حث الدولة المصرية على سرعة تقديم تقريرها الأول والذي استحق تقديمه خلال العام 2020.

4. عقدت اللجنة بتاريخ 20 /6/ 2021 - ممثلة في سعادة المستشار/ جابر المري رئيس اللجنة وسعادة المستشار/ مجدي حردان عضو اللجنة – لقاءا تشاوريا مع مندوبيات الدول العربية الأطراف وغير الأطراف بالميثاق العربي لحقوق الإنسان. وحضر اللقاء ممثلين عن 13 دولة بين مندوب الدولة أو نائبه. والدول الأطراف التي حضرت هي: المملكة الأردنية الهاشمية، دولة الإمارات العربية المتحدة، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، جمهورية العراق، دولة فلسطين، دولة قطر، دولة الكويت، الجمهورية اللبنانية، جمهورية مصر العربية، الجمهورية اليمينة. والدول غير الأطراف بالميثاق التي حضرت هي: الجمهورية التونسية، جمهورية القمر المتحدة، الجمهورية المملكة المغربية.

تناول اللقاء أربع نقاط هامة، أولها التصديق على تغيير مسمى اللجنة من لجنة حقوق الإنسان العربية إلى لجنة الميثاق العربي لحقوق الإنسان. ثانيها دعوة الدول غير المصدقة على الميثاق باتخاذ الإجراءات اللازمة تجاه التصديق، وأعلنت اللجنة عن استعدادها لعقد دورات تعريفية وغيرها سواء مع المندوبيات في القاهرة أو الانتقال إلى الدول. ثالث النقاط تناول ضرورة التزام الدول الأطراف بالمواعيد المحددة بتقديم التقارير سواء الأولية أو الدورية. ورابع النقاط تناول ضرورة التواصل بين

اللجنة والدول الأطراف خلال الفترات ما بين تقديم التقارير لمتابعة ما يتم تنفيذه من توصيات أولا بأول. وخلال اللقاء عرضت عدد من الدول عدد من النقاط التي أثرت النقاش. منها على سبيل المثال:

عرضت مصر تجربتها في إنشاء لجنة دائمة عليا لحقوق الإنسان مسئولة وجهود إعداد استراتيجية وطنية لحقوق الإنسان.

عرضت الأردن استحداث منصب المنسق الحكومي الحقوقي لحقوق الإنسان، وتجربتهم مع الخطة الوطنية الشاملة لحقوق الإنسان وآلية متابعة تنفيذها من خلال المجتمع المدني. وتناول عرض المندوبية الحديث عن آلية الإجراء المبسط وطالبت بالتفكير في هذا الأمر في إطار تعدد الالتزامات على الدول.

5. بتاريخ 20 /6/ 2021 عقدت اللجنة - ممثلة في سعادة المستشار/ جابر المري رئيس اللجنة وسعادة المستشار/ مجدي حردان عضو اللجنة – لقاءا مع السيد مندوب جمهورية القمر المتحدة لدى جامعة الدول العربية، تناول اللقاء حث جمهورية القمر المتحدة على الانضمام للميثاق وبحث إمكانية ترتيب زيارة من اللجنة للدولة تشمل لقاء ممثلين عن الحكومة والبرلمان والمجتمع المدني لعرض الأمر.
6. بتاريخ 20 /6/ 2021 عقدت اللجنة - ممثلة في سعادة المستشار/ جابر المري رئيس اللجنة وسعادة المستشار/ مجدي حردان عضو اللجنة – لقاءا مع سعادة السفير/ أحمد عبد الرحمن البكر مندوب دولة الكويت لدى جامعة الدول العربية. تناول اللقاء بحث ترتيب عقد جلسة نقاش التقرير المقدم

من دولة الكويت في عام 2020، والنظر في أمر إمكانية ارسال دولة الكويت تقرير تكميلي نظرا لتتابع الأحداث محليا وعالميا خلال الفترة من تقديم التقرير وحتى موعد المناقشة.

7. بتاريخ 20 /6/ 2021 عقدت اللجنة - ممثلة في سعادة المستشار/ جابر المري رئيس اللجنة وسعادة المستشار/ مجدي حردان عضو اللجنة – لقاءا مع ممثل مندوبية دولة قطر لدى جامعة الدول العربية. تناول اللقاء بحث ترتيب عقد جلسة نقاش التقرير المقدم من دولة الكويت في عام 2020، والنظر في أمر إمكانية ارسال دولة الكويت تقرير تكميلي نظرا لتتابع الأحداث محليا وعالميا خلال الفترة من تقديم التقرير وحتى موعد المناقشة.

8. بناء على دعوة من دولة قطر، قام وفد من اللجنة بزيارة الدولة كإجراء استباقي على مناقشة تقرير دولة قطر الدوري الثاني. وضم وفد اللجنة كل من المستشار/ جابر المري (رئيس اللجنة) والمستشار/ مجدي حردان (عضو اللجنة) والأستاذة/ رضا مراد (عضو اللجنة) والأستاذ/ أسامة الوكيل (خبير باللجنة) في زيارة دولة قطر بتاريخ 2021/9/26 ولمدة يومين في إطار متابعة تنفيذ توصيات اللجنة الصادرة 2017 وقبل مناقشة التقرير الدوري الثاني لدولة قطر في شهر أكتوبر/ تشرين الأول 2021. تضمن اليوم الأول زيارة إدارة حقوق الانسان بوزارة الداخلية والتقى الوفد بالعميد/ عبد الله صقر المهندي مدير الإدارة، واجتمع الوفد بمقر وزارة التعليم والتعليم العالي بكل من الدكتور إبراهيم صالح النعيمي وكيل الوزارة والدكتورة/ حمدة السليطي الأمين العام للجنة الوطنية القطرية للتربية والثقافة والعلوم. واجتمع الوفد بمقر وزارة التنمية الإدارية والعمل والشئون الاجتماعية بالسيد/ غانم مبارك الكواري وكيل مساعد للشؤون الاجتماعية بالوزارة.

9. بناء على دعوة من دولة الكويت، قام وفد من اللجنة بزيارة الدولة كإجراء استباقي على مناقشة تقرير دولة الكويت الدوري الأول. وضم وفد اللجنة كل من المستشار/ جابر المري (رئيس اللجنة) والسفيرة/ نادية جفون (نائب رئيس اللجنة) والمستشار/ مجدي حردان (عضو اللجنة) في زيارة دولة الكويت بتاريخ 2021/11/3 ولمدة يومين وذلك للاطلاع على جهود الدولة في ضمان تعزيز وحماية حقوق الانسان. التقى الوفد مع الدكتور مبارك العازمي نائب المدير العام لحماية القوى العاملة، وتم اتسعراض جهود دولة الكويت في ضمان تعزيز حقوق العمالة الأجنبية الى جانب توفير الحماية القانونية له وفقاً للمعايير الدولة وذلك عبر إدارات التفتيش وتنظيم العمل النقابي والأعمال المنولية وإدارة علاقات العمل. كما اجتمع الوفد مع نائب وزير الخارجية الكويتية سعادة مجدي الظفيري وشهد الاجتماع استعراض جهود الدولة الحثيثة للارتقاء بواقع حقوق الانسان من خلال الخطط الهادفة لذلك وأهمية التوعية والثقافة السلوكية ودعم جهود لجنة حقوق الانسان العربية بتأدية رسالتها، وأعرب سعادته عن أن الكويت منفتحة على كل الملاحطات في إطار احترام الميثاق العربي حقوق الانسان.

عاشراً: مشاركات لجنة حقوق الإنسان العربية

1. شارك المستشار/ جابر المري (رئيس اللجنة) في أعمال الدورة الاستثنائية للجنة العربية الدائمة لحقوق الانسان تحت عنوان "حماية حقوق الانسان في القدس والأراضي العربية المحتلة" التي عقدت بتاريخ 2021/5/26.

2. شاركت لجنة حقوق الانسان العربية في الورشة التدريبية حول (التعريف بمنظومة حقوق الانسان وانشاء المؤسسات الوطنية لحقوق الانسان وفق مبادئ باريس) التي أقامتها الشبكة العربية للمؤسسات الوطنية لحقوق الانسان بالتعاون والتنسيق مع المفوضية القومية لحقوق الانسان في السودان للفترة 20-2021/6/22 وتم تمثيل اللجنة بكل من (معالي السفيرة نادية جفون نائب رئيس اللجنة والخبير خليل إبراهيم كاظم) حيث قدما عرضا عن الميثاق العربي لحقوق الانسان والنظام العربي لحقوق الانسان.

3. شارك المستشار/ جابر المري (رئيس اللجنة) في اعمال الدورة العادية (48) للجنة العربية الدائمة لحقوق الانسان والتي بدأت في 2021/8/30. وتحت البند الخامس من جدول أعمال الدورة عرض المستشار جابر المري عدد من الأمور المتعلقة بالميثاق العربي لحقوق الانسان، في مقدمتها حالة مصادقة الدول العربية على الميثاق العربي لحقوق الانسان، وكذلك مدى التزام الدول أطراف الميثاق بتقديم تقاريرها الأولية والدورية للجنة حقوق الانسان العربية، إضافة إلى إشارته لضرورة حث الدول الأطراف للمصادقة على تعديل الميثاق بشأن مسمى "لجنة حقوق الإنسان العربية" إلى "لجنة الميثاق العربية لحقوق الإنسان".

4. شارك المستشار/ جابر المري (رئيس اللجنة) في أعمال مؤتمر الذكاء الاصطناعي في شؤون المحاكم والقانون والذي نظمته مجلس التعاون لدول الخليج العربية ضمن فاعليات إكسبو دبي- بدولة الإمارات العربية المتحدة يوم 2021/11/26، وشهد المؤتمر حضور للمجموعة العالمية للذكاء الاصطناعي وعدد من الخبراء والمفكرين. وأتى ذلك في إطار مناقشة فرص التعاون وتبادل الأفكار في مجال استشراق مسقبل المنظومة القضائية بتسخير الذكاء الاصطناعي لما له من نتائج إيجابية في

تحقيق العدالة واختصار الوقت، وذلك في ظل ماتشهده دول العالم من تطورات مع انطلاق الثورة الصناعية الرابعة، وما يصاحبة من تنافس في تطوير البنية التحتية لمواكبة التغيرات القادمة في مجال التقنية الرقمية.

5. شارك المستشار/ جابر المري (رئيس اللجنة) في أعمال الندوة التي نظمتها مجلس التعاون لدول الخليج العربية تحت عنوان "مضامين إعلان حقوق الإنسان لمجلس التعاون لدول الخليج العربية" والتي عقدت في إكسبو دبي بتاريخ 2021/12/9، والجدير بالذكر أن الندوة شهدت مشاركة كل من المستشار محمد فزيع رئيس اللجنة الأسبق وسعادة الدكتور هادي اليامي رئيس اللجنة الأسبق، وافتتحت الندوة بكلمة سعادة السيد عبد الله فهيد العجمي مدير إدارة حقوق الانسان بالأمانة العامة لمجلس التعاون لدول الخليج العربية. كما شهدت الندوة فاعلية تدشين كتاب" تعزيز وحماية حقوق الإنسان في سياق الجهود المبذولة من قبل دول الخليج العربية في مكافحة جائحة كوفيد 19"

6. أنهى خبيرا اللجنة (السيد خليل إبراهيم كاظم حمداني والسيد أسامة نشأت الوكيل) برنامج تدريب المدربين لبناء القدرات في مجال حقوق الانسان والذي كان من مرحلتين (المرحلة الأولى للفترة من 17-2021/10/21 والمرحلة الثانية للفترة من 6-2021/12/9) والذي جاء تنظيمه من قبل إدارة حقوق الانسان / قطاع الشؤون الاجتماعية في جامعة الدول العربية بالشراكة مع مكتب المفوض السامي لحقوق الانسان.

7. قام خبير اللجنة (السيد خليل إبراهيم كاظم حمداني) بتقديم عرض تدريبي عن الميثاق العربي لحقوق الانسان والنظام العربي لحقوق الانسان في سياق دورة التدريب التأسيسية (دورة محمد

فايق 2) التي أقامتها الشبكة العربية للمؤسسات الوطنية لحقوق الانسان للفترة من 20-2021/12/23.

الخاتمة:

- ترتبط أهمية الدور الذي تقوم به لجنة حقوق الإنسان العربية انطلاقاً من أهمية وجود آلية اقليمية في الوطن العربي تقوم بمهمة رصد وحماية حقوق الإنسان. وما تقوم به اللجنة من دور يذكّر الدول العربية كذلك بضرورة وفائها بالتزاماتها الخاصة بموجب الميثاق العربي لحقوق الإنسان؛ ذلك لأن الميثاق العربي يفرض صفة الزامية على الدول بتقديم تقارير أولية ودورية للجنة عن مدى وفائها بالتزاماتها، ومن ناحية أخرى فهو يسمح للجنة من خلال مناقشة وبحث تقارير الدول الأطراف معرفة مدى تنفيذ الدول لالتزاماتها، ومن ثم اعتماد اللجنة ما تراه من ملاحظات أو توصيات ختامية بشأن تلك التقارير.

- وفي هذا الإطار، تقدّر لجنة حقوق الإنسان العربية ما حظيت به من اهتمام ودعم من الدول العربية الأطراف في الميثاق العربي لحقوق الإنسان؛ وذلك للقيام بالمهام الموكلة إليها باعتبارها الآلية العربية التعاهدية الوحيدة في العالم العربي المعنية بتعزيز وحماية حقوق الإنسان.

- كما تقدر اللجنة ما تلقيته من دعم الأمانة العامة لجامعة الدول العربية على مختلف الأصعدة.

- وفيما يلي عرضاً للفرص والتحديات ذات الصلة بعمل لجنة حقوق الإنسان العربية، وكذلك عدداً من التوصيات التي تستهدف تطوير عملها.

- **التحديات:**

1. لا تزال هناك ست دول عربية لم تصادق بعد على الميثاق العربي لحقوق الإنسان، كما أن هناك دول لديها صعوبة في الوفاء بالتزاماتها المتعلقة بتقديم تقريرها الأول للجنة على الرغم من أنها قد صادقت على الميثاق منذ فترة زمنية طويلة.

2. على الرغم من أن الميثاق العربي يحتوي على العديد من المميزات النسبية بالمقارنة مع الصكوك الدولية لحقوق الإنسان، إلا أن هناك حاجة إلى مراجعته أو وضع بروتوكولات خاصة حول بعض القضايا وادخال عدد من التعديلات، وبحيث تكون الحقوق المضمونة مقرونة أيضاً بما يلزم من آليات الرصد التي تضمن الإحترام الأمثل لأحكام الميثاق العربي، وكذلك حتى يتناغم ويتواءم مع التغيرات الحاصلة في مسائل حقوق الإنسان في العالم العربي وما أسفرت عنه من تحديات يتعين النظر إليها بجدية.

3. رغم جهود اللجنة إلا أن هناك حاجة إلى استمرارية وزيادة التوعية بالميثاق العربي لحقوق الإنسان على نطاق واسع في أوساط السلطات القضائية والتشريعية والتنفيذية والمنظمات غير الحكومية العاملة في الدول الأطراف.

4. الحاجة إلى متابعة التنفيذ الفعال في الدول الأطراف لملاحظات وتوصيات اللجنة الختامية من خلال اتخاذ التدابير التشريعية والتنفيذية اللازمة.

- **التوصيات:**

1. تتطلع اللجنة من الدول الأطراف في الميثاق العربي لحقوق الإنسان، عند تقديمها لمرشحين لعضوية هذه اللجنة، أن ترشح أصحاب الكفاءة والخبرة والدراية الحقيقية، بمجال واختصاص عمل اللجنة.
2. حث الدول العربية التي لم تصادق بعد على الميثاق العربي لحقوق الإنسان على سرعة المصادقة عليه، وكذلك حث الدول لم تقدم حتى الآن تقريرها الأول للجنة على الرغم أنها مصادقة على الميثاق، لتقوم بذلك.
3. حث الدول العربية الأطراف بالميثاق العربي على متابعة تنفيذ التوصيات الختامية التي تصدرها اللجنة على التقارير الأولية والدورية.

وختاما، لا تزال أمام لجنة حقوق الإنسان العربية - نظراً لحداثة نشأتها بالمقارنة مع الآليات الإقليمية الأخرى- العديد من الفرص لتحقيق المزيد من الإنجازات في مجال تعزيز وحماية حقوق الإنسان بعد ما شهدته من انجازات ونشر لثقافة حقوق الإنسان منذ نشأتها في عام 2009 كآلية تعاهدية للميثاق العربي لحقوق الإنسان. كما إنه على الرغم من التحديات التي تواجهها في الوقت الحالي من الناحية المؤسسية والمعيارية، إلا أنه لا يزال أمامها مجالات واسعة للتطوير والإصلاح والتغيير.

****

الملاحق:

- ملحق رقم (1) الخاص بقائمة أسماء أعضاء اللجنة والدول التي يحملون جنسيتها وتاريخ انتخابهم ومدد ولايتهم.
- ملحق رقم (2) محضر الاجتماع التشاوري الأول بين لجنة حقوق الإنسان العربية والدول الأطراف بالميثاق العربي لحقوق الإنسان بتاريخ 2021/12/29.
- ملحق رقم (3) قائمة الدول الأطراف في الميثاق العربي لحقوق الإنسان وتاريخ انضمامها/ أو مصادقتها عليه حتى نهاية عام 2021.
- ملحق رقم (4) الخاص بأسماء الدول العربية التي لم تصادق /أو تنضم إلى الميثاق العربي لحقوق الإنسان.
- ملحق رقم (5) الخاص بحالة تقديم التقارير من الدول الأطراف في الميثاق العربي.
- ملحق رقم (6) الخاص بتقرير الملاحظات والتوصيات الختامية للجنة على التقرير الدوري الثاني المقدم من دولة قطر.
- ملحق رقم (7) بيان لجنة حقوق الإنسان العربية حول انعقاد جلسة خاصة للمجلس الدولي لحقوق الإنسان بشأن فلسطين.
- ملحق رقم (8) بيان شأن تشكيل مجلس حقوق الإنسان للجنة تحقيق دائمة بانتهاكات حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة وداخل إسرائيل.

ملحق رقم (1) الخاص بقائمة بأسماء أعضاء اللجنة والدول التي يحملون جنسيتها وتاريخ انتخابهم ومدد ولايتهم.

أعضاء لجنة حقوق الإنسان العربية			
عضو اللجنة	الدولة	تاريخ الانتخاب	تاريخ انتهاء الولاية
الأستاذ عبد الرحمن الشبرقي	المملكة العربية السعودية	2021/4/3	2025/4/2
المستشار جابر المري	دولة قطر	2021/4/3	2025/4/2
الأستاذة رضى نديم مراد	الجمهورية اللبنانية	2021/4/3	2025/4/2
الأستاذة نادية محمد جفون	جمهورية السودان	2021/4/3	2025/4/2
المستشار محمد خالد الضاحي	دولة الكويت	2019/10/3	2023/10/2
الأستاذة آمنة علي المهيري	دولة الإمارات العربية المتحدة	2019/10/3	2023/10/2
المستشار مجدي محمد فارس حردان	دولة فلسطين	2019/10/3	2023/10/2

***

ملحق رقم (2) محضر الاجتماع التشاوري الأول بين لجنة حقوق الإنسان العربية والدول الأطراف بالميثاق العربي لحقوق الإنسان الأربعاء 2021/12/29

الاجتماع التشاوري الأول بين لجنة حقوق الإنسان العربية والدول الأطراف بالميثاق العربي لحقوق الإنسان

الأربعاء ٢٠٢١/١٢/٢٩

انعقد يوم الأربعاء الموافق ٢٩ ديسمبر ٢٠٢١ في مقر الأمانة العامة لجامعة الدول العربية الاجتماع التشاوري الأول والذي ضم كل من لجنة حقوق الإنسان العربية والأمانة العامة لجامعة الدول العربية والدول الأطراف بالميثاق العربي لحقوق الإنسان، بدعوة من لجنة حقوق الإنسان العربية (لجنة الميثاق)، وقد انعقد الاجتماع برئاسة دولة الكويت.

وقد حضر الاجتماع ممثلي كل من المملكة الأردنية الهاشمية – مملكة البحرين – الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية – المملكة العربية السعودية –جمهورية السودان – جمهورية العراق – دولة فلسطين – دولة قطر – دولة الكويت – الجمهورية اللبنانية – دولة ليبيا – جمهورية مصر العربية – الجمهورية اليمنية.

في مستهل الاجتماع، ألقت معالي السفيرة الدكتورة/ هيفاء أبو غزالة، الأمين العام المساعد رئيس قطاع الشؤون الاجتماعية بالأمانة العامة لجامعة الدول العربية كلمة رحبت فيها بالحاضرين من أعضاء اللجنة وممثلي الدول الأطراف، وأشارت معالها إلى أن هناك شواغل يجب طرحها وأولويات يجب عرضها وأفكار ومبادرات يجب إبرازها، وأن مثل هذا الاجتماع من الممارسات الحميدة التي يجب تشجيعها وتثمينها، وأشادت بالجهود الطيبة المبذولة على مستوى لجنة حقوق الإنسان العربية كآلية تنفيذية للميثاق العربي لحقوق الإنسان، وأكدت على أنها الوحيدة المخول لها تحديد آلية عملها ودورية انعقاد اجتماعاتها، ودعت الدول الأطراف إلى تعزيز التنسيق بينها وبين اللجنة.

إثر ذلك، تناول الكلمة سعادة المستشار/ جابر المري رئيس لجنة حقوق الإنسان العربية (لجنة الميثاق)، وأشار فيها الى توجه لجنة حقوق الإنسان العربية لتعزيز العلاقة ما بين اللجنة وبين الدول

الأطراف من خلال جعل الاجتماع التشاوري تقليدا ثابتا سنويا، حيث أن هذه العلاقة ستكون أقرب إلى روح الميثاق فيما لو تكررت مثل هذه اللقاءات. وأوضح أن الاجتماع المخصص لدراسة وضعية لجنة حقوق الإنسان العربية المنعقد بناء على تكليف من مجلس الجامعة على المستوى الوزاري المنعقد خلال شهر آب/أغسطس ٢٠٢١ خلص إلى عدة توصيات من أبرزها التوصية الخاصة بإعادة كتابة النظام الداخلي للجنة، والثانية تتعلق بضرورة تحديد مواعيد ثابتة سنويا للجنة لمناقشة ما يرد إليها من تقارير، وقال أيضا أن اللجنة عاكفة حاليا على إعداد النظام الداخلي وسيخرج بأقرب الآجال، وأشار إلى أن سياق العمل الحالي يتضمن استلام التقرير من الدولة الطرف ومن ثم يتم تحديد موعد لمناقشته، وهذا السياق خلق ثغرات تتعلق بانتظام إرساله، وعليه سيكون أحد أهداف اجتماعنا هو تحديد مواعيد ثابتة للعام القادم، إضافة إلى ضرورة معالجة حالة التقارير المتأخرة عن مواعيد تقديمها للجنة من قبل الدول الأطراف لأسباب متعددة، وهنا دعا عضو اللجنة السيد المستشار مجدي حردان لتقديم عرض عن تصورات اللجنة ورؤاها حول هذين الموضوعين إضافة إلى موضوع تغيير مسمى اللجنة إلى لجنة الميثاق .

وقدم السيد المستشار مجدي حردان، عضو اللجنة، عرضا عن تصورات لجنة حقوق الإنسان العربية عن حالة تقديم التقارير وموضوع المواعيد الثابتة، حيث أشار إلى مقرح اللجنة باعتماد موعدين للعام القادم الأول خلال الأسبوع الثاني من شهر شباط/فبراير والاجتماع الثاني خلال الأسبوع الأول من شهر أيلول/ سبتمبر وعرض أيضا قرار اللجنة بقبول تجميع التقارير المتأخرة بتقرير واحد لحل مشكلة التقارير المتأخرة.

وتوافق ممثلي الدول الأطراف الحضور على ترؤس سعادة السفير طلال المطيري (الكويت) لفعاليات الاجتماع، والذي شهد تقديم العديد من ممثلي الدول الأطراف مداخلات في حوار تفاعلي أداره سعادة السفير طلال المطيري، حيث تم الاتفاق على ما يلي:

1. أن يكون للجنة حقوق الإنسان العربية أكثر من دورتين محددة المواعيد كل عام ويثبت ذلك في النظام الداخلي المزمع تحريره.

2. أجمع السيدات والسادة ممثلي الدول الأطراف على قبول موضوع تجميع التقارير المتأخرة على أن تتم الإشارة الى ذلك في النظام الداخلي للجنة.
3. أجمع السيدات والسادة ممثلي الدول الأطراف على الإشادة بالتوجه المتعلق بتغيير مسمى اللجنة، وأشار العديد منهم إلى أن بدولهم يتم اعتماد مثل هذه القرارات عبر سلسلة إجرائية والعديد منها في مراحلها الأخيرة.
4. أجمع السيدات والسادة الحضور على عقد الاجتماع السنوي مع الدول الأطراف والأمانة العامة ولجنة حقوق الانسان العربية.

وفي الختام توجه الحضور بالشكر للرئيس على إدارته الحكيمة للاجتماع وللجنة على حسن الإعداد وللأمانة العامة على حسن التنسيق.

المستشار	السفير
جابر صالح المري	طـــــلال خالد المطيـــــري
رئيس لجنة حقوق الانسان العربية	مساعد وزير الخارجية لشؤون حقوق الإنسان
(لجنة الميثاق)	/ الكويت (رئيس الاجتماع التشاوري)
٢٠٢١/١٢/٢٩	٢٠٢١/١٢/٢٩

ملحق رقم (3) الخاص بقائمة الدول الأطراف في الميثاق العربي لحقوق الإنسان وتاريخ انضمامها/ أو مصادقتها عليه حتى نهاية عام 2021.[3]

م	الدول الأطراف في الميثاق العربي	تاريخ التوقيع	تاريخ ايداع وثيقة التصديق
1	المملكة الأردنية الهاشمية	2004/10/28	2004/10/28
2	الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية	2004/8/2	2006/6/11
3	مملكة البحرين	2005/7/5	2006/6/18
4	دولة ليبيا	2005/2/14	2006/8/7
5	الجمهورية العربية السورية	2006/8/17	2007/2/6
6	دولة فلسطين	2004/7/15	2007/11/28
7	دولة الإمارات العربية المتحدة	2006/9/18	2008/1/15
8	الجمهورية اليمنية	2004/10/12	2008/11/12
9	دولة قطر	2008/1/24	2009/1/11
10	المملكة العربية السعودية	2004/8/1	2009/4/15
11	الجمهورية اللبنانية	2006/9/25	2011/5/8
12	جمهورية العراق	----	انضمام 2013/4/4
13	جمهورية السودان	2005/7/21	2013/5/21
14	دولة الكويت	2006/9/18	2013/9/5
15	الجمهورية الاسلامية الموريتانية	----	انضمام 2019/2/18
16	جمهورية مصر العربية	2004/9/5	2019/2/24

[3] تم ترتيب الدول الأطراف في الميثاق العربي وفقاً لتاريخ مصادقاتها عليه.

ملحق رقم (4) الخاص بأسماء الدول العربية التي لم تصادق /أو تنضم الى الميثاق العربي لحقوق الإنسان.[4]

م	الدول غير المصادقة على الميثاق العربي	تاريخ التوقيع
1	الجمهورية التونسية	2004/6/15
2	جمهورية جيبوتي	----
3	جمهورية الصومال	----
4	سلطنة عمان	----
5	جمهورية القمر المتحدة	----
6	المملكة المغربية	2004/12/27

***

[4] تم ترتيب الدول غير المصادقة على الميثاق العربي وفقاً للترتيب الأبجدي للدول.

ملحق رقم (5) الخاص بحالة تقديم التقارير من الدول الأطراف في الميثاق العربي.

الدولة	وضعية التقارير
المملكة الأردنية الهاشمية	تاريخ استلام التقرير الأول: 2010/10/28 تاريخ مناقشة التقرير الأول: 1- 2/ 2012/4 تاريخ استلام التقرير الدوري الأول: 2015/11/5 تاريخ مناقشة التقرير الدوري الأول: 15-2016/2/16 تاريخ استحقاق تقديم التقرير الدوري الثاني: 2019/2/15
دولة الإمارات العربية المتحدة	تاريخ استلام التقرير الأول: 2013/10/02 تاريخ مناقشة التقرير الأول: 23-2013/12/24 تاريخ استلام التقريرالدوري الأول: 2019/2/18 تاريخ مناقشة التقرير الدوري الأول: 14-2019/10/15 تاريخ استحقاق تقديم التقرير الدوري الثاني: 2022/10/15
مملكة البحرين	تاريخ استلام التقرير الأول: 2012/08/25 تاريخ مناقشة التقرير الأول: 18-19/ 2013/2 تاريخ استلام التقريرالدوري الأول: 2016/7/27 تاريخ مناقشة التقرير الدوري الأول: 28-2019/1/29 تاريخ استحقاق تقديم التقرير الدوري الثاني: 2022/1/28

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية	تاريخ استلام التقرير الأول: 2011/4/28 تاريخ مناقشة التقرير الأول: 15-2012/10/16 تاريخ استلام التقرير الدوري الأول: 2016/3/17 تاريخ مناقشة التقرير الدوري الأول: 26-2016/9/27 تاريخ استحقاق تقديم التقرير الدوري الثاني: 2019/9/26
المملكة العربية السعودية	تاريخ استلام التقرير الأول: 2016/1/3 تاريخ مناقشة التقرير الأول: 30-2016/5/31 تاريخ استحقاق تقديم التقرير الدوري القادم: 2019/5/30
جمهورية السودان	تاريخ استلام التقرير الأول: 2015/6/9 تاريخ مناقشة التقرير الأول: 9-2015/11/10 تاريخ استحقاق تقديم التقرير الدوري الأول: 2018/11/9
الجمهورية العربية السورية	لم تقدم التقرير حتى الآن.
جمهورية العراق	تاريخ استلام التقرير الأول: 2014/09/15 تاريخ مناقشة التقرير الأول: 22-2014/12/23 تاريخ استلام التقرير الدوري الأول: 2018/1/17 تاريخ مناقشة التقرير الدوري الأول: 2-2018/7/3 تاريخ تقديم التقرير الدوري الثاني: 2021/7/2

	تاريخ استلام التقرير الدوري الثاني: 2021/8/25 تاريخ مناقشة التقرير الدوري الثاني 14-2022/2/15
دولة فلسطين	لم تقدم التقرير حتى الآن.
دولة قطر	تاريخ استلام التقرير الأول: 2012/7/1 تاريخ مناقشة التقرير الأول: 17- 6/18/ 2013 تاريخ استلام التقرير الدوري الأول :2016/6/27 تاريخ مناقشة التقرير الدوري الأول: 15-2017/5/16 تاريخ استلام التقرير الدوري الثاني لدولة قطر: 2020/6/2 تاريخ مناقشة التقرير الدوري الثاني: 25-2021/10/26 تاريخ استحقاق تقديم التقرير الدوري الثالث: 2024/10/24
دولة الكويت	تاريخ استلام التقرير الأول: 2016/6/8 تاريخ مناقشة التقرير الأول: 9-2017/1/10 تاريخ استلام التقريرالدوري الأول: 2019/12/26 تاريخ مناقشة التقرير الدوري الأول: 27-2021/12/28 تاريخ استحقاق تقديم التقرير الدوري الثاني: 2024/12/26
الجمهورية اللبنانية	تاريخ استلام التقرير الأول: 2015/2/12 تاريخ مناقشة التقرير الأول: 27-2015/4/28

	تاريخ استحقاق تقديم التقرير الدوري الأول: 2018/4/27
دولة ليبيا	لم تقدم التقرير حتى الآن.
جمهورية مصر العربية	لم تقدم التقرير حتى الآن.
الجمهورية الإسلامية الموريتانية	تاريخ استلام التقرير الأول: 2022/1/5
الجمهورية اليمنية	لم تقدم التقرير حتى الآن.

****

ملحق رقم (6) الخاص بتقرير الملاحظات والتوصيات الختامية للجنة على التقرير الدوري الثاني المقدم من دولة قطر.

الملاحظات الختامية بشأن التقرير الدوري الثاني لدولة قطر

والذي ناقشته لجنة حقوق الانسان العربية (لجنة الميثاق) في دورتها السابعة عشر

(25 -26 تشرين الأول/أكتوبر 2021)

1. نظرت لجنة حقوق الإنسان العربية في التقرير الدوري الثاني لدولة قطر في دورتها السابعة عشر المنعقدة في 25 و26 تشرين الأول/ أكتوبر2021. واعتمدت في جلستها المنعقدة في 28 تشرين الأول/أكتوبر 2021 مشروع الملاحظات الختامية التالية.

أولاً: مقدمة

2. ترحب اللجنة بتقديم دولة قطر لتقريرها الدوري الثاني، الذي اتبع عموماً (الخطوط الاسترشادية لإعداد التقارير وتقديمها)، وتشيد بأسلوب إعداده من خلال لجنة حكومية قامت بالانفتاح على أصحاب المصلحة (اللجنة الوطنية القطرية لحقوق الإنسان والمؤسسة القطرية للعمل الاجتماعي) تجسيداً لنهج التشاور مع جميع الأطراف عند إعداد التقارير.
3. تشيد اللجنة بإرفاق وثيقتين داعمتين للتقرير (رؤية قطر 2030 وتقرير حول الإجراءات الاحترازية التي تتخذها دولة قطر للحد من تفشي فيروس كورونا (كوفيد 19).
4. وتلاحظ اللجنة، مع التقدير، أن وفداً رفيع المستوى ضم طيفاً متنوع الاختصاصات قد مثَل الدولة الطرف في الحوار التفاعلي في سياق مناقشة التقرير .

ثانياً- الجوانب الإيجابية

5. ترحب اللجنة بقيام دولة قطر بإصدار القوانين التالية منذ تقديم التقرير الدوري الأول للدولة باعتبارها عناصر لتعزيز منظومة حقوق الإنسان الوطنية:

أ. قانون رقم 21 لسنة 2020 بشأن الجمعيات والمؤسسات الخاصة.

ب. قانون رقم 5 لسنة 2020 والمتعلق بتعديل بعض احكام قانون رقم 15 لسنة 2011 بشأن مكافحة الاتجار بالبشر.

ج. قانون رقم 17 لسنة 2018 بشأن إنشاء صندوق دعم وتأمين العمالة الوافدة.

د. قانون رقم 13 لسنة 2018 بتعديل المادة 7 من القانون 21 لسنة 2015 بتنظيم دخول وخروج الوافدين وإقامتهم متضمناً إلغاء مأذونية الخروج.

هـ. قانون رقم 11 لسنة 2018 بتنظيم اللجوء السياسي.

و. قانون رقم 10لسنة 2018 بشأن الإقامة الدائمة.

ز. قرار مجلس الوزراء 15 لسنة 2017 بشأن إنشاء اللجنة الوطنية لمكافحة الإتجار بالبشر.

6. وترحب اللجنة أيضاً بانضمام دولة قطر الى كل من الصكوك الدولية التالية:

أ. العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية بموجب المرسوم رقم 40 لسنة 2018.

ب. العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بالمرسوم 41 لسنة 2018.

ج. معاهدة مراكش لتيسير النفاذ إلى المصنفات المنشورة لفائدة الأشخاص المكفوفين أو معاقي البصر أو ذوي إعاقات أخرى في قراءة المطبوعات بتاريخ 17 أيلول /سبتمبر 2018.

7. تثمن اللجنة نهج التعاون مع الآليات الدولية لحماية حقوق الإنسان بما في ذلك تقديم ومناقشة التقارير الدورية إلى لجان المعاهدات (اللجنة المعنية بالقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة ولجنة القضاء على التمييز العنصري ولجنة مناهضة التعذيب ولجنة حقوق الطفل) والتعاون مع آليات مجلس حقوق الإنسان (الإجراءات الخاصة) ولا سيما استقبال المقررة الخاصة المعنية بالحق في التعليم (8-16 شباط /فبراير 2019) واستقبال الخبير المستقل المعني بحقوق الإنسان والتضامن الدولي (2 إلى 10 أيلول/سبتمبر 2019) والفريق العامل المعني بالاحتجاز التعسفي (3-14 تشرين ثاني /نوفمبر 2019) والمقررة الخاصة المعنية بالأشكال المعاصرة للعنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب (24تشرين ثاني نوفمبر – 1 كانون الأول /ديسمبر 2019).

8. تثمن اللجنة جهود دولة قطر بالانفتاح والتعاون مع المحيط الدولي والإقليمي بشـــأن مكافحة الإتجار بالبشـــر بما في ذلك توقيع اتفاقية التعاون الفني مع منظمة العمل الدولية (2018-2020) المتضـمنة فقرات تتعلق بالعمل الجبري واسـتضـافة مؤتمر الإنتربول الخامس لمكافحة الإتجار بالبشـر وتهريب المهاجرين في كانون الأول /ديسـمبر 2017 وتعيين المندوب الدائم لدولة قطر لدى الأمم المتحدة ميسراً للتحضير لعقد الاجتماع رفيع المستوى في الجمعية العامة للأمم المتحدة في أكتوبر 2017 حول تنســيق الجهود المبذولة لمكافحة الإتجار بالأشــخاص وكذلك دعم المبادرة العربية لبناء القدرات الوطنية لمكافحة الإتجار بالبشـــر التي تم تنفيذها في إطار شـــراكة بين دولة قطر والمكتب المعني بالمخدرات والجريمة التابع للأمم المتحدة وجامعة الدول العربية.

9. تشيد اللجنة بجهود دولة قطر بتدعيم البناء المؤسسي المعني بحقوق الإنسان ومن ذلك:

أ. إنشـــاء اللجنة الوطنية المعنية بشـــؤون المرأة والطفل وكبار الســـن والأشـــخاص ذوي الإعاقة بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (26) لسنة 2019.

ب. إنشـــاء اللجنة الوطنية لمكافحة الإتجار بالبشـــر بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (15) لسنة 2017.

10. تثمن اللجنة جهود دولة قطر في وضع الاستراتيجيات والسياسات التالية وبما يساهم في تنفيذ مفردات مواد الميثاق العربي لحقوق الإنسان:

أ. استراتيجية قطاع سوق العمل (2018 – 2022).

ب. الاستراتيجية الوطنية للصحة (2018 – 2022).

ت. استراتيجية اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان (2017 -2022).

ث. استراتيجية التنمية الوطنية الثانية (2018 -2022).

ج. الاستراتيجية القطاعية الثانية للحماية الاجتماعية والتماسك الأسري (2018 -2022).

ح. استراتيجية التعليم والتدريب (2018 - 2022).

خ. استراتيجية الأمن والسلامة العامة (2018 -2022).

د. استراتيجية قطاع التعاون الدولي (2018 -2022).

ذ. السياسة السكانية لدولة قطر (2017 - 2021).

11. تثمن اللجنة توجه الدولة الطرف لتقديم المساعدات المختلفة إلى مختلف دول العالم، سواء المساعدات المقدمة لدعم عمليات التنمية أو تلك المساعدات المقدمة في سياق دعم الجهود العالمية لمجابهة انتشار جائحة كورونا (كوفيد 19).

ثالثاً: غايات تنفيذ الميثاق

12. تثمن اللجنة جهود دولة قطر في إعداد خطة العمل الوطنية لحقوق الإنسان من خلال تشكيل اللجنة المشار اليها في الفقرة 89 من التقرير الدوري الثاني والتي جاءت تنفيذاً لتوصية اللجنة في سياق مناقشة التقرير الدوري الأول.
13. **توصي اللجنة الدولة الطرف بمتابعة عمل هذه اللجنة وصولاً إلى تحرير خطة عمل وطنية لحقوق الإنسان في دولة قطر تتماشياً مع الالتزامات الوطنية والإقليمية والدولية لدولة قطر.**

رابعاً: الحق في المساواة وعدم التمييز

14. لاحظت اللجنة الجهود الحثيثة التي قامت بها الدولة الطرف لتعزيز مبدأ المساواة والتي أكد عليها الدستور القطري من خلال اصدار بعض التشريعات الداعمة لهذا المبدأ والاشارات المتعددة الواردة في رؤية قطر 2030 باعتبارها التزام وطني إضافة الى اتباع السياسات المناسبة إلا ان الكثير من جوانب هذا الحق لاتزال بحاجة الى مزيد من العمل.
15. **تكرر اللجنة توصيتها السابقة بالرقم 20 من الملاحظات والتوصيات الختامية عن مناقشة التقرير الدوري الأول**
16. **ضرورة اعتماد سياسة الفرص المتساوية في الوصول إلى العدالة والحماية القانونية خصوصا فيما يتعلق بالعمال الأجانب، حيث لوحظ ان المستخدمين في المنازل لا يتمتعون بنفس الحماية القانونية المكفولة بالقانون رقم 14 لسنة 2004، كما ان العاملات، ولا سيما العاملات المنزليات، يواجهن عقبات كبيرة في تقديم شكاوى ضد أرباب عملهن والحصول على تعويض.**

17. **ونؤكد على ضـرورة اسـتحداث آلية وطنية مسـتقلة لتلقي ومعالجة الشـكاوى الناجمة من التمييز.**
18. لاحظت اللجنة وبارتياح انتخاب امرأة كنائب لرئيس مجلس الشـورى القطري واختيار امرأة لرئاسـة اللجنة الوطنية القطرية لحقوق الإنسـان، وتشـير إلى أنه وبالرغم من تواجد النسـاء في مجلس الشورى والقضاء والمؤسسات التنفيذية والديبلوماسية – حيث بلغت نسبة الموظفات بالسـلك الدبلوماسـي نسـبة 27,44% - والوظائف الإشـرافية، إلا أن التنميط الاجتماعي لايزال يشكل تحديا.
19. **توصـي الدولة النظر في اعتماد نظام التدابير الإيجابية (كوتا) للنسـاء في مجلس الشـورى والمجالس البلدية، وتعزيز تولي المرأة للمناصـب القيادية والمشـاركة في الإدارة العامة للدولة بمعدلات متسـاوية بين الرجال والنسـاء. كما توصـي اللجنة بتعزيز قدرات النسـاء في مجال القيادة.**

خامساً: الحق في الحياة والسلامة البدنية

20. تلاحظ اللجنة أن الدولة الطرف لم تقدم إجابة واضحة ومحددة بشأن التوصية (30) من الملاحظات والتوصـيات الختامية عن مناقشـة التقرير الدوري الأول والمتعلقة بتحديد المركز القانوني للأشخاص المحكوم عليهم بعقوبة الإعدام.
21. **تكرر اللجنة توصيتها بضرورة تحديد المركز القانوني للأشخاص المحكوم عليهم بعقوبة الإعدام ممن لم تطبق عليهم العقوبة.**
22. تلاحظ اللجنة التجريم الدسـتوري الصـريح للتعذيب بالمادة 36 منه وتأكيد ذلك في المواد 159-164 من قانون العقوبات رقم 11 لسـنة 2004 والمادتين 159 و159مكرر من قانون العقوبات المضاف بالقانون رقم 8 لسنة 2010.
23. **توصـي اللجنة بالنص الصـريح على الحظر المطلق وعدم التقادم المطلق بالنسـبة للقضـايا المتعلقة بالتعذيب، إضـافة إلى كفالة حق الضحايا في التعويض والإنصـاف وجبر الضرر.**
24. **توصي اللجنة بتوسيع مفهوم المسؤولية المتعلقة بأعمال التعذيب لتشمل الجهات غير الحكوميـة والقطـاع الخـاص كمرتكبين محتملين إضـافـة إلى مسـاءلـة الموظفين**

العموميين لم يبذلوا العناية الواجبة في حالات علمهم بأعمال التعذيب وعدم اتخاذهم أي اجراء.

25. في الوقت الذي تشيد فيه اللجنة بجهود مختلف الجهات لحماية الحق في عدم التعرض للتعذيب فإنها **تحثها للعمل على المزيد من الشفافية بتوفير بيانات شاملة حول عدد الانتهاكات والمخالفات التي يتعرض لها المحتجزون، والإجراءات المتخذة بحق مرتكبي الانتهاكات والمخالفات.**

26. تقدر اللجنة جهود الدولة بشأن تضمين وزارة الداخلية بخططها التشغيلية السنوية حقيبة تدريبية لمنتسبي إدارة المؤسسات العقابية والإصلاحية، والواردة بالفقرة 107 من التقرير الدوري الثاني، وكذلك ما ورد برد الدولة على قائمة المسائل المسبقة، وفي هذا الإطار،

27. **نوصي بمواصلة التوسع في برامج تدريب موظفي إنفاذ القانون بالسجون على القانون الوطني والمعايير الدولية لمناهضة التعذيب وغيرها من ضروب المعاملة القاسية أو المهينة، والقواعد الخاصة بالاحتجاز، ونجدد توصيتنا رقم 33 بشأن النظر في إنشاء آلية وطنية مستقلة للوقاية والتحقيق في شكاوى التعذيب وغيره من ضروب المعاملة القاسية أو المهينة.**

28. **تكرر اللجنة توصيتها 35 عند مناقشتها للتقرير الدوري الأول والمتعلقة بتنفيذ تعهداتها المتكررة منذ استعراض التقرير الأول بسرعة إقرار مشروع قانون البحوث العلمية الطبية، على أن يراعي نصوص الميثاق والضوابط الأخلاقية والإنسانية والمهنية لضمان السلامة الشخصية للخاضعين للتجارب.**

سادساً: مكافحة الرق والإتجار بالأشخاص.

29. ترحب اللجنة باعتماد خطة وطنية لمكافحة الاتجار بالبشر تغطي الفترة ٢٠١٧-٢٠٢٢ وبإنشاء لجنة وطنية لمكافحة الاتجار بالبشر في عام ٢٠١٧، وتشيد اللجنة بجهود الدولة في هذا الإطار بما في ذلك استحداث نظام إلكتروني لرواتب العاملين في المنشآت التي تحتوي على (20) عامل فأكثر مما يسهل ملاحقة القضايا المتعلقة بالإتجار بالبشر، وتشيد اللجنة أيضا بجهود الدولة الطرف الرامية إلى مكافحة الإتجار بالبشر في المنطقة.

30. **توصي اللجنة الدولة الطرف بالعمل على تعزيز قدرات العاملين الحكوميين الذين هم على تماس مباشر مع ضحايا الإتجار بالبشر (مسئولي إنفاذ القانون أو مفتشي العمل) ومواصلة تدريبهم للتعرف على مؤشرات الإتجار لأغراض استغلال الأيدي العاملة، وزيادة عدد مفتشي العمل المؤهلين والمدربين ومنحهم الصلاحيات الكافية للدخول إلى مر افق الشركات دون إشعار مسبق، وتزويدهم بإمكانية الحصول على خدمات الترجمة عند الاقتضاء وسلطة التحدث إلى العمال في غياب أرباب العمل.**
31. **توصي اللجنة بأن بالتوسع في تنفيذ برامج تدريبية للمدعين العامين والقضاة بشأن الإتجار بالأشخاص.**
32. **توصي اللجنة بأن يتم اتباع نظام من شأنه حماية العمال غير الحائزين على الوثائق القانونية عند تقديمهم لشكاوى دون خوف من سلطات الهجرة، وأن يتم تمكين العمال من رفع الدعاوى الجماعية.**
33. **توصي اللجنة بأن تتضمن التقارير اللاحقة للدولة الطرف عدد الشكاوى والتحقيقات والمحاكمات والإدانات والعقوبات الموقعة في قضايا الإتجار بالأشخاص.**

سابعاً: القضاء وحق اللجوء اليه.

34. ترحب اللجنة بصدور القانون رقم 16 لسنة 2017 بشأن تنظيم أعمال الخبرة وإنشاء القائمة الوطنية للخبراء القطريين وإنشاء لجنة شؤون الخبراء في وزارة العدل لتقديم العون للقضاء بما يسهم في تحقيق العدالة.
35. **وتوصي اللجنة بتكثيف الجهود المتعلقة بتقديم المساعدات القانونية وتوفير خدمات الترجمة التحريرية والشفوية، خاصة للنساء والفتيات وذوي الإعاقة.**
36. **تكرر اللجنة توصيتها 43 والمتعلقة بتفعيل المحكمة الدستورية العليا والتي تختص بالفصل في المنازعات المتعلقة بدستورية القو انين واللو ائح.**
37. **كما تجدد اللجنة توصيتها 54 بإعادة النظر في التنظيم القانوني لضمان أن تكون للمحاكم الولاية القضائية على جميع القرارات والتصرفات الإدارية ذات الطبيعة القانونية والقضائية حتى يكون لجميع الأشخاص حق التقاضي واللجوء للقضاء.**
38. بالرغم من التقدم المحرز في جوانب عديدة لعناصر المحاكمة العادلة، إلا أن اللجنة **توصي بتعديل قانون حماية المجتمع وقانون جهاز أمن الدولة، وتجدد توصيتها 45 بأن**

يكون للقضـاء ولاية على جميع القرارات والتصـرفات الإدارية ذات الطبيعة القانونية والقضائية لضمان حق جميع الأشخاص في التقاضي واللجوء للقضاء، وتوفير سبيل فعال للتظلم لكل من تنتهك حقوقه أو حرياته، حتى لو صدر هذا الانتهاك من أشخاص يتصرفون بصفتهم الرسمية، لضمان الامتثال لأحكام المواد 11 و12 و23 من الميثاق.

39. باطلاع اللجنة على جهود الدولة حول التوصية 60، **توصي اللجنة استمرار الدولة بالتوسع في استخدام بدائل الحبس الاحتياطي.**

40. **بشأن القانون رقم 27 لسنة 2019 الخاص بمكافحة الإرهاب المتعلقة بممارسة الحق في حرية التنقل والإقامة، إذ لم ينص القانون على مراجعة قضائية مسبقة للإجراءات المتعلقة بتقييد حرية التنقل والإقامة، وينبغي أن تخضع دائماً بنود مكافحة الإرهاب للسلطة القضائية المختصة حماية لهذا الحق.**

41. كما لا تزال قرارات الإبعاد الإداري المحصنة أمام القضاء تحدياً لحماية وتعزيز حقوق الإنسان، حيث تمنح المادة 25 من القانون رقم 21 لسنة 2015 بتنظيم دخول وخروج الوافدين وإقامتهم للوزير السلطة في اصدار أمر بترحيل أي وافد يثبت أن في وجوده في الدولة ما يهدد أمنها أو سلامتها في الداخل أو الخارج أو يضر بالاقتصاد الوطني أو الصحة العامة أو الآداب العامة.

42. **توصي اللجنة أن يتاح الطعن أمام القضاء على قرارات الإبعاد الإداري، وتحويل حجز الإبعاد إلى دار إيواء.**

43. **توصي اللجنة بسرعة الانتهاء من إعداد قانون الطفل، بما يراعي التوصيات 86 بشأن رفع سن المسؤولية الجنائية، وغيرها من المبادئ العامة لحماية حقوق الطفل في الميثاق.**

ثامناً: الحريات السياسية والمدنية.

44. **تقدر اللجنة صدور القانون 6 لسنة 2021 بشأن نظام انتخاب مجلس الشورى بالتوافق مع توصيتها 72 عن التقرير الدوري الأول، إلا أن اللجنة توصي بتعديل القانون بما يكفل حق الترشح والانتخاب بالمساواة، وتكرر اللجنة توصيتها 76 عند مناقشتها للتقرير الدوري الأول والمتعلقة بما يضمن الوفاء بالحقوق المنصوص عليها في المادة 24 من الميثاق.**

45. ترحب اللجنة بصدور القانون رقم 21 لسنة 2020 بشأن الجمعيات والمؤسسات الخاصة ولكنها تنظر إلى الصلاحيات الواسعة للجهة الإدارية المختصة في اتخاذ القرارات، ومنها عدم المو افقة على تأسيس الجمعية أو المؤسسة الأهلية رغم تو افر مقتضيات إنشاءها، كذلك للجهة الإدارية اتخاذ قرارات حل الجمعية في حال نقص عدد أعضائها عن عشرين عضواً أو في حال مخالفة أحكام هذا القانون أو القرارات التنفيذية أو النظام الأساسي للجمعية، أو في حالة اشتغال أحد الأعضاء بالأمور السياسية. كما يجوز للجهة الإدارية إيقاف مجلس الإدارة عن العمل وتعيين مجلس إدارة مؤقت لمدة لا تتجاوز السنة لمقتضيات الصالح العام.

46. وتجدد توصيتها رقم 78 خاصة فيما يتعلق بتمكين طالبي التأسيس من الطعن القضائي على قرارات الجهة الإدارية المتعلقة بترخيص وتسيير عمل الجمعيات والمؤسسات، وحصر صلاحيات وسلطات الجهة الإدارية على الأعمال التنظيمية والإدارية.

47. وتعيد اللجنة توصيتها 80 بإعادة النظر في أحكام القانون 18 لسنة 2004 بشأن الاجتماعات والمسيرات، بما يتضمن ضو ابط قانونية محددة لتنظيم تمتع المواطنين بهذا الحق.

48. ترحب اللجنة باعتماد القانون رقم 10 لسنة 2018 الذي يتيح لأبناء القطريات المتزوجات من غير القطري في الحصول على إقامة دائمة، الأمر الذي يتيح إمكانية الحصول على التعليم والرعاية الصحية، إلا أنه فيما يتعلق بتنفيذ التوصية 84 عند مناقشة التقرير الدوري الأول للدولة الطرف والمتعلقة بكفالة حق المرأة القطرية المتزوجة من أجنبي في منح جنسيتها القطرية على قدم المساواة مع الرجل القطري المتزوج من أجنبية إعمالاً لمضمون المادتين 3و29 من الميثاق، تكرر اللجنة توصيتها أعلاه.

49. كما تجدد اللجنة توصيتها 86 بتمكين الأشخاص الذين تم إسقاط جنسيتهم من التظلم أو الطعن أمام القضاء على القرارات الصادرة بذلك، وضمان ألا تؤدي تلك القرارات لنشوء حالات انعدام الجنسية.

تاسعاً: الملكية الفردية.

50. **باطلاع اللجنة على رد الدولة بشأن التوصية 98 بتقرير الدولة الدوري الأول الفقرات من 191 إلى 194، تجدد توصيتها بتمكين الأشخاص الصادر قرارات بنزع ملكيتهم أو الاستيلاء عليها من الطعن القضائي على هذه القرارات.**

عاشراً: حرية الرأي والتعبير.

51. **ترحب اللجنة بالنهج المنفتح الذي تتخذه دولة قطر، إلا أن هناك تشريعات تقيد حرية الرأي والتعبير، ومن ذلك القانون رقم 2 لسنة 2020 المعدل لأحكام قانون العقوبات رقم 11لسنة 2004، المادة 136 مكرر، والذي يحتوي على صياغات فضفاضة، ووجدت اللجنة أن الأمر ذاته تكرر في العبارات الفضفاضة التي يستخدمها القانون رقم 14 لسنة 2014 بشأن مكافحة الجرائم الإلكترونية، الأمر الذي يشكل تحدياً أمام الحق في حرية الرأي والتعبير.**
52. **وتوصي اللجنة بتحديد الممارسات التي تشكل جريمة بصورة لا تترك مكاناً للبس وفقاً للقواعد العامة في التشريعات الجنائية وأن تكون الأفعال المجرمة محددة الأركان تحديداً واضحاً دقيقا، بما يكفل ضمان الحق في حرية الرأي والتعبير،**
53. **كما اطلعت اللجنة على رد الدولة بشأن التوصية 104 والتي أفادت بأن مشروع قانون، يضمن حقوق الأفراد في الوصول للمعلومات والبيانات والإحصائيات، تحت الإجراء. وتوصي اللجنةُ بإصدار القانون بما يتوافق مع توصيتها السابقة ونصوص الميثاق والمعايير الدولية.**

حادي عشر: حماية الأسرة وبخاصة النساء والأطفال.

54. **ترى اللجنة أن تركيز استراتيجية التنمية الوطنية الثانية لدولة قطر 2018-2022 على التنمية الاجتماعية السليمة والحماية الاجتماعية وإشارتها إلى التحديات التي تواجه قطاع الحماية الاجتماعية المتمثلة بالحاجة إلى دعم حماية المرأة والطفل من كافة أشكال العنف الأسري كان خطوة في الاتجاه الصحيح، على أن يتم من خلال مراجعة وتطوير التشريعات والسياسات المتعلقة بحماية الأسرة و أفرادها.**

55. اطلعت اللجنة بتقدير بالغ جهود الدولة تجاه مكافحة العنف الأسري، إلا أن اللجنة توصي بوضع تعريفاً لجريمة العنف الأسري، وأحكاماً واضحة حول الإجراءات التي يتعين على الجهات المختصة اتباعها، على مسارات الوقاية والحماية والمسائلة.
56. توصي اللجنة بتدريب القضاة، والمدعين العامين، ومسئولي إنفاذ القانون على التعامل مع قضايا العنف الأسري، وكيفية التعامل مع ضحايا العنف من النساء، بما فيهن العاملات في المنازل، والأطفال.

ثاني عشر: الحق في العمل وحرية تكوين الجمعيات والنقابات المهنية.

57. ترحب اللجنة بجهود الدولة على مستوى السياسات لتوفير مزيد من الضمانات لحقوق العمال، إلا أنها ترى عدد من العوائق شملها قانون العمل بشأن تشكيل اللجان العمالية أو اللجان المشتركة، والتي تضمنت اشتراط وجود 100 عامل قطري لتشكيل اللجنة العمالية، و30 عامل لتشكيل اللجان المشتركة، وتوصي اللجنة برفع هذه القيود.
58. وتجدد اللجنة توصيتها 119 بكفالة حقوق العمال والمهنيين في حرية تكوين النقابات والانضمام إليها وحرية ممارسة العمل النقابي من أجل حماية مصالحهم.

ثالث عشر: الحق في الصحة.

59. ترحب اللجنة باعتماد الاستراتيجية الوطنية للصحة 2018-2022 لدولة قطر والتي تهدف إلى توفير أفضل مستوى من الرعاية الصحية بمرتكزاتها السبع، إلا أنها تلاحظ استهانة من أصحاب العمل بالحقوق الصحية لبعض العمال من ذوي الأجور الزهيدة أو العمالة غير الماهرة من خلال عدم إصدار أو تجديد بطاقاتهم الصحية، وبالتالي عدم تمكنهم من الاستفادة من خدمات المراكز الصحية الحكومية إلا في حالات الطوارئ.
60. وتوصي اللجنة بتفعيل الدور الرقابي لضمان حصول العمال دون استثناء على حقوقهم الصحية في إطار منظومة التأمين الطبي.
61. كما أنه بشأن فئة المرضى النفسيين، تلاحظ عدم توافر المرافق المناسبة لرعايتهم، حيث ماتزال وحدة الطب النفسي التابعة لمؤسسة حمد الطبية غير منسجمة مع

المعايير الدولية للرعاية النفسية، وما يزال الخلط بين المرض العقلي والنفسي واضحاً في السياسات العامة المتبعة.

62. وتوصي اللجنة بتوفير المرافق الصحية اللازمة والمتوافقة مع المعايير الدولية للمرضى النفسيين، والعمل على التوعية المجتمعية بالمرض النفسي والمرض العقلي مع التفرقة بينهما بما يشمل السياسات العامة المتبعة.

63. تجدد اللجنة توصيتها 127 بشأن الانتهاء من إجراءات اعتماد سن تشريع ينظم المسئولية القانونية عن حالات الخطأ والإهمال الطبي.

رابع عشر: الحق في توفير الحياة الكريمة لذوي الإعاقات النفسية والجسدية.

64. ترحب اللجنة بجهود الدولة الطرف في حماية وتعزيز حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة بما في ذلك البرامج المستمرة لدعم ذوي الإعاقة في المدارس وإصدار دليل التعليم عن بعد بالنسبة للأشخاص ذوي الإعاقة، كما تتوفر لدى اللجنة معلومات بوجود 34 جهة مسؤولة عن ذوي الإعاقة بمختلف تخصصاتها، سواء أكانت مراكز، أم منظمات، أم جمعيات تهتم بالإعاقة الذهنية، والبصرية، والسمعية، والجسدية. ويطرح هذا العدد تساؤلات عن مدى خبرة بعض القائمين عليها في ميدان الإعاقة وعدم الالتزام بنشر تقارير دورية أو بيانات حول أعمالها و أنشطتها مع العرض بعدم وجود معلومات أو تقارير منشورة حول مدى قيام الجهات المختصة بوزارة التنمية الإدارية والعمل والشؤون الاجتماعية "إدارة ذوي الاحتياجات الخاصة" بممارسة أي دور رقابي واضح. هذه الجهود تستلزم وضع إطار قانوني ناظم، عليه فإن اللجنة توصي بتسريع إجراءات اعتماد مشروع القانون المتعلق بالأشخاص ذوي الإعاقة.

65. توصي اللجنة بدعم الدولة الطرف للمنظمات المعنية بالأشخاص ذوي الإعاقة وكفالة مشاركتها والتشاور معها في اعتماد وتنفيذ السياسات ذات الصلة.

خامس عشر: الحق في التعليم والحقوق الثقافية.

66. تهنئ اللجنة الدولة الطرف بترتيبها المتقدم في جودة التعليم على المستوى العالمي والإقليمي وتحقيقها نسبة 99 % عام 2018 لمعدل القرائية.

67. توصي اللجنة بإزالة التحديات المتعلقة بالحق في التعليم للأطفال غير القطريين من الأسر المحدودة الدخل الذين لم يتوفر لهم مقعد في المدارس، المدعومة من الحكومة، والتي تتفاقم في حالة الأطفال ذوي الإعاقة والأطفال الذين يعانون من صعوبات التعلم.
68. توصي اللجنة بأن تكفل الحكومة توفير برامج محو الأمية والتدريب المهني خلال ساعات العمل للعمال الوافدين ذوي الأجور المنخفضة، وذلك لزيادة كفاءاتهم ذات الصلة بوظائفهم الحالية وأيضا لإتاحة تنقل العمال وتحسين مهاراتهم.
69. وتوصي اللجنة بتوسيع نطاق الالتحاق المجاني بالجامعات ليشمل الطلاب غير القطريين الذين أتموا تعليمهم الثانوي في قطر و/أو الذين أقاموا لفترة طويلة في البلد، على قدم المساواة مع الطلاب القطريين.
70. توصي اللجنة بتوسيع نطاق الالتزام بتدريس التثقيف في مجال حقوق الإنسان ليشمل المدارس الخاصة.
71. وتوصي اللجنة باتباع سياسات من شأنها تحسين حصول جميع النساء والفتيات اللائي يواجهن تمييزا متعدد الجوانب، بمن فيهن النساء والفتيات ذوات الإعاقة والنساء والفتيات المهاجرات، على التعليم الشامل والعالي الجودة.
72. توصي اللجنة بمواصلة استعراض المناهج الدراسية والكتب المدرسية على جميع مستويات التعليم من أجل القضاء على القوالب النمطية التمييزية وتعزيز التدريب المهني للمعلمين في مجال حقوق المرأة والمساواة بين الجنسين.

سادس عشر: النشر والمتابعة.

73. توصي اللجنة الدولة الطرف أن تنشر الميثاق العربي لحقوق الإنسان، ونص التقرير والملاحظات والتوصيات الختامية على هذا التقرير على نطاق واسع، وفي أوساط السلطات التنفيذية والتشريعية والقضائية والمجتمع المدني، وكذلك لعامة الجمهور، وتبدي اللجنة استعدادها لمساعدة الدولة على الوفاء بالتزاماتها عبر أي شكل للتعاون الفني أو الحوار البناء.

ملحق رقم (7) بيان لجنة حقوق الإنسان العربية حول انعقاد جلسة خاصة للمجلس الدولي لحقوق الإنسان

تتابع لجنة حقوق الإنسان العربية تطورات القضية الفلسطينية على مستوى آليات حقوق الإنسان الدولية والإقليمية والوطنية، وتشيد بتلبية ندائها الذي أطلقته في 9 مايو/ آيار 2021 بشأن اضطلاع المجلس الدولي لحقوق الإنسان بمسئولياته. فتقرر انعقاد الجلسة الخاصة رقم 30 لمجلس حقوق الإنسان في 27 مايو/ آيار2021 لتناول الوضع الخطير لحقوق الإنسان بالأراضي الفلسطينية المحتلة بما يشمل القدس الشرقية. وأتى انعقاد هذه الجلسة بطلب من دولة باكستان، ممثلة عن دول منظمة التعاون الإسلامي بالمجلس، والدول العربية الأعضاء بالمجلس والمراقبين ودول أخرى. حيث وقع على طلب انعقاد الجلسة 20 دولة عضو بالمجلس و43 دولة ذات صفة مراقب بالمجلس.

وأكد رئيس لجنة حقوق الإنسان العربية أن انعقاد الجلسة الخاصة لمجلس حقوق الإنسان هو فقط الخطوة الأولى، وأن نجاح هذه الخطوة مرهون بتبني أعضاء مجلس حقوق الإنسان مشروع قرار بتشكيل لجنة تحقيق واعتماده. وأشار إلى أن تشكيل لجنة التحقيق هو السبيل لتوثيق الانتهاكات التي ارتكبت، وسيتبعها خطوات أخرى.

وكان رئيس لجنة حقوق الانسان العربية قد تباحث في 17 مايو/ آيار 2021 مع المدير التنفيذي للشبكة العربية للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان حول سبل توثيق كافة الانتهاكات على المستوى الإقليمي من خلال المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان استعدادا لهذه الخطوة.

وتستمر لجنة حقوق الإنسان في المتابعة وتقديم الدعم على مختلف المستويات.

انتهـــــى

24/5/2021

ملحق رقم (8) بيان بشأن تشكيل مجلس حقوق الإنسان للجنة تحقيق دائمة بانتهاكات حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة وداخل إسرائيل

ترحب لجنة حقوق الإنسان العربية (لجنة الميثاق العربي لحقوق الإنسان) بالقرار الذي اتخذه مجلس حقوق الإنسان بدورته الخاصة التي عقدت يوم 27 مايو آيار 2021 بإنشاء لجنة تحقيق دولية مستقلة مستمرة وعلى وجه السرعة يُعيّنها رئيس المجلس للتحقيق داخل الأراضي الفلسطينية المحتلة بما فيها القدس الشرقية وداخل إسرائيل في جميع الانتهاكات المزعومة للقانون الدولي الإنساني وجميع الانتهاكات والتجاوزات المزعومة للقانون الدولي لحقوق الإنسان التي سبقت 13 نيسان /أبريل 2021 ووقعت منذ هذا التاريخ وجميع الأسباب الجذرية الكامنة وراء التوترات المتكررة وعدم الإستقرار وإطالة أمد النزاع بما في ذلك التمييز والقمع المنهجيان على أساس الهوية الوطنية أو الأثنية أو العرقية أو الدينية.

لقد حدّد القرار مسارات عمل للجنة التحقيق بما يضمن احترام مبادئ حقوق الإنسان في التوثيق وجمع وتحليل كل الأفعال الدالة على الانتهاكات والتجاوزات والجرائم المرتكبة والعمل على نحو منهجي على تسجيل وحفظ المعلومات والوثائق وفقا لمعايير القانون الدولي كما اكّد القرار أهمية العمل على تحديد هوية المسؤولين بغية ضمان مساءلة مرتكبي الانتهاكات واوكل القرار الى اللجنة مهمة تقديم توصيات ولا سيما ما يتعلق بتدابير المساءلة تجنبا وانهاءاً للإفلات من العقاب وضمان المساءلة القانونية بما في ذللك المسؤولية الفردية ومسؤولية القادة عن هذه الانتهاكات وتمكين الضحايا من الوصول الى العدالة.

ان الولاية الواسعة للجنة التحقيق المزمع تشكيلها بموجب القرار بما في ذلك تكليفها بتقديم التوصيات لضمان احترام القانون الدولي الإنساني في الأرض الفلسطينية بما في ذلك القدس الشرقية إضافة الى التدابير العملية التي يمكن اتخاذها لمتابعة تقرير الأمين العام المقدم الى الجمعية العامة (A/ES-10/794) وكذلك الطلب الى اللجنة بتقديم تقرير سنوي عن أنشطتها الرئيسية الى مجلس حقوق الإنسان والى الجمعية العامة ، ان هذه الولاية الواسعة تشكل إضافة إيجابية مهمة في مسار نضال

الشـعب الفلسـطيني من اجل حقوقه المشـروعة وفتح بشـكل مسـتمر ملفات لطالما حاولت جهات عدة عدم اثارتها خوف المساءلة.

لقد تابعت لجنة حقوق الإنسان العربية هذا الحراك الحقوقي منذ وقت مبكر حيث أصدرت بيانها الأول في 9مايو/آيار 2021 والبيانات اللاحقة في 17 مايو/آيار 2021 وفي 24 مايو /آيار 2021 وهي إذ ترحب بهذا القرار فإنها تدعو بذات الوقت جميع الدول على التعاون مع هذه اللجنة كما تهيب بها وبجميع الجهات المانحة ان تحشـد على وجه السـرعة الدعم الإنسـاني للسـكان المدنيين الفلسـطينين في الأرض الفلسطينية المحتلة بما فيها القدس الشرقية وان تلبي احتياجاتهم.

ـ انتهـى ـ

تقديم:.....1

تمهيد:.....4

أولاً: عضوية اللجنة.....6

ثانياً: انتخاب المكتب التنفيذي للجنة.....7

ثالثاً: وضع لجنة حقوق الإنسان العربية.....7

رابعاً: الاجتماع التشاوري الأول بين لجنة حقوق الإنسان العربية والدول الأطراف بالميثاق العربي لحقوق الإنسان بتاريخ 2021/12/29.....10

خامساً: تغيير مسمى لجنة حقوق الإنسان العربية إلى لجنة الميثاق العربي لحقوق الإنسان.....13

سادساً: وضعية الدول العربية في الميثاق العربي لحقوق الإنسان.....14

سابعاً: حالة تقديم التقارير من الدول الأطراف إلى اللجنة.....15

ثامناً: دورات مناقشة لجنة حقوق الإنسان العربية للتقارير الأولية والدورية.....17

تاسعاً: أنشطة لجنة حقوق الإنسان العربية.....21

عاشراً: مشاركات لجنة حقوق الإنسان العربية.....26

الخاتمة:.....30

الملاحق:.....33

ملحق رقم (1) الخاص بقائمة بأسماء أعضاء اللجنة والدول التي يحملون جنسيتها وتاريخ انتخابهم ومدد ولايتهم.....34

ملحق رقم (2) محضر الاجتماع التشاوري الأول بين لجنة حقوق الإنسان العربية والدول الأطراف بالميثاق العربي لحقوق الإنسان الأربعاء 2021/12/29.....35

ملحق رقم (3) الخاص بقائمة الدول الأطراف في الميثاق العربي لحقوق الإنسان وتاريخ انضمامها/ أو مصادقتها عليه حتى نهاية عام 2021.....38

ملحق رقم (4) الخاص بأسماء الدول العربية التي لم تصادق /أو تنضم الى الميثاق العربي لحقوق الإنسان.....39

ملحق رقم (5) الخاص بحالة تقديم التقارير من الدول الأطراف في الميثاق العربي.....40

ملحق رقم (6) الخاص بتقرير الملاحظات والتوصيات الختامية للجنة على التقرير الدوري الثاني المقدم من دولة قطر.....44

ملحق رقم (7) بيان لجنة حقوق الإنسان العربية حول انعقاد جلسة خاصة للمجلس الدولي لحقوق الإنسان.....57

ملحق رقم (8) بيان بشأن تشكيل مجلس حقوق الإنسان للجنة تحقيق دائمة بانتهاكات حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة وداخل إسرائيل.....58